المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 2،00 دراهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الماضية : 3،00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوى مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة اشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة

التليفون 650-24 / 650-25 — 651-79 / 654-13

حساب الشيك البريدى رقم 16ـ101 بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التى تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجارى بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية.

فهرست

صفحة

نصوص عامة

القوات المسلحة الملكية. ـ تعيين رئيس المحكمة العسكرية الدائمة ونوابهما.

مرسوم رقم 2.82.300 صادر في 25 من ربيع الآخر 1402 (20 يراير 1982) يعين بموجبه رئيسا المحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية ونوابهما ، خلال السنة القضائية 1982 424

الزيادة في الاجرة الدنيا في الصناعة والتجارة والمهن الحرة والفلاحة.

مرسوم رقم 2.82.361 صادر في 28 من جمادى الآخرة 1402 (23 أبريل 1982) بالزيادة في الاجرة الدنيا في الصناعة والتجارة والمهن الحرة والفلاحة 424

المعادلة بين الشهادات.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 393.82 صادر في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) بمعادلة شهادة باخرى 425

الجمرك. ـ وقف استيفاء الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد بعض المنتجات.

قرار لوزير المالية رقم 497.82 صادر في 22 من جمادى الآخرة 1402 (17 أبريل 1982) بوقف استيفاء الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد بعض المنتجات 425

نصوص خاصة

اقليم الجديدة. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.81.806 صادر في 11 من صفر 1402 (8 دجنبر 1981) يعلن بموجبه أن من المنفعة العامة اقتناء اراض بالحرف الاصفر (اقليم الجديدة) من أجل انجاز مركبات صناعية (الشطر الخامس) وتنزع بمقتضاه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض 427

اقليم تطوان. ـ نزع ملكية قطعتين ارضيتين.

مرسوم رقم 2.82.143 صادر في 25 من جمادى الاولى 1402 (22 مارس 1982) يعلن بموجبه أن من المنفعة العامة تشييد محطة لاخذ الماء لتزويد مدينة القصر الكبير بالماء الصالح للشرب وتنزع بمقتضاه ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض (اقليم تطوان) 443

اقليم أكادير. ـ نزع ملكية قطعة ارضية.

مرسوم رقم 2.82.196 صادر في 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح أبريل 1982) يعلن بمقتضاه أن من المنفعة العامة مد قناة لجلب الماء قصد تزويد شرق مدينة أكادير بالماء الصالح للشرب وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم أكادير) 443

طنجة. ـ نزع ملكية عقار.

مرسوم رقم 2.82.199 صادر في 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح أبريل 1982) يعلن أن من المنفعة العامة توسيع مدرسة طارق بن زياد الابتدائية الكائنة بطنجة وتنزع بموجبه ملكية العقار اللازم لهذا الغرض 444

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اقليم وجدة. – نزع ملكية قطعتين أرضيتين.

مرسوم رقم 2.82.225 صادر في 17 من جمادى الآخرة 1402 (12 أبريل 1982) بالاعلان أن من المنفعة العامة تشييد خزان مدينة السعيدية ومد قناة قصد تزويد مدينتي أحفير والسعيدية بالماء الصالح للشرب وبنزع ملكية قطعتين أرضيتين لازمتين لهذا الغرض (اقليم وجدة) 444

اقليم فاس. – نزع ملكية قطعة أرضية.

مرسوم رقم 2.82.302 صادر في 17 من جمادى الآخرة 1402 (12 أبريل 1982) يعلن بمقتضاه أن من المنفعة العامة القيام بأشغال تمتين الردم ما بين النقطتين الكيلومتريتين 19 + 310 و 19 + 710 من الخط الحديدي الذاهب من فاس الى وجدة وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم فاس) 445

اقليم فجيج. – نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.82.226 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 أبريل 1982) يعلن بموجبه أن من المنفعة العامة بناء الطريق الثلاثية رقم 3468 من كراندو الى الطريق الثلاثية رقم 3467 عبر كورامة الى بني تادجيت بين النقطتين الكيلومتريتين 79 + 138,66 و 79 + 89 ، 810 دائرة بني تادجيت (اقليم فجيج) 446

اقليم خنيفرة. – نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.82.276 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 أبريل 1982) بالاعلان أن من المنفعة العامة تجهيز محطات للضخ على الابار وتشييد مساكن للمستخدمين ومن القنوات قصد تزويد مدينة خنيفرة بالماء الصالح للشرب وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم خنيفرة) 447

اقليم أكادير – ضم قطعة أرضية مخزنية الى الملك العام.

مرسوم رقم 2.81.752 صادر في 25 من جمادى الاولى 1402 (22 مارس 1982) تضم بموجبه الى الملك العام قطعة أرضية مخزنية كائنة بأولاد تايمة ، (اقليم أكادير) 448

اقليم تطوان. – اخراج قطع أرضية من ملك الدولة العام وضمها الى ملك الدولة الخاص.

مرسوم رقم 2.81.728 صادر في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) باخراج أربع قطع أرضية من ملك الدولة العام وضمها الى ملك الدولة الخاص (اقليم تطوان) 448

اقليم الخميسات – ادماج قطعتين أرضيتين مخزنيتين للسكنى في الملك العام.

مرسوم رقم 2.82.153 صادر في 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح أبريل 1982) يقضي بأن تدمج في الملك العام قطعتان أرضيتان مخزنيتان للسكنى كائنتان بتجزئة حي السلام بمدينة الخميسات (اقليم الخميسات) 448

اقليما الجديدة والقنيطرة – ضم اراض فلاحية بعضها الى بعض.

مرسوم رقم 2.81.738 صادر في 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح أبريل 1982) بالموافقة على ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض في منطقة الفارغ « توسيع » الواقعة بالجماعتين القرويتين لخميس متوح وبني هلال (اقليم الجديدة) بدائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لدكالة 449

مرسوم رقم 2.81.739 صادر في 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح أبريل 1982) بالموافقة على ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض في منطقة الغربية 1 (الجنوب) الواقعة بالجماعتين القرويتين للقريبة وكريديد (اقليم الجديدة) بدائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لدكالة 449

مرسوم رقم 2.82.291 صادر في 12 من جمادى الآخرة 1402 (7 ابريل 1982) بالموافقة على ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض في القطاعين وسط 3 و 4 الواقعين بجماعتي سوق ثلاثاء الغرب وسيدي محمد الاحمر القرويتين (اقليم القنيطرة) بدائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للغرب 450

اقليم أزيلال. – تحديد النطاق الحضري.

مرسوم رقم 2.82.77 صادر في 17 من جمادى الآخرة 1402 (12 أبريل 1982) بتحديد النطاق الحضري لمركز أزيلال (اقليم أزيلال) والمنطقة المحيطة به 450

المحمدية. – تمديد النطاق البلدي.

مرسوم رقم 2.82.224 صادر في 17 من جمادى الآخرة 1402 (12 أبريل 1982) بتمديد النطاق البلدي لمدينة المحمدية (عمالة الدار البيضاء) 451

اقليم فاس. – اذن لجماعة آيت السبع في اقتناء قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.82.272 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 أبريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لآيت السبع (اقليم فاس) في اقتناء ثلاث (3) قطع أرضية 452

فاس. – اذن للجماعة في التخلي بالمراضاة للغرفة الفلاحية لاقليم فاس عن قطعة أرضية من الملك الجماعي الخاص.

مرسوم رقم 2.82.273 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 أبريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لفاس الصادر بالاذن لجماعة فاس في التخلي بالمراضاة للغرفة الفلاحية لاقليم فاس عن قطعة أرضية من الملك الجماعي الخاص 452

فاس. – اذن للجماعة في التخلي بالمراضاة لرابطة علماء المغرب بفاس عن قطعة ارضية من الملك الجماعي الخاص.

مرسوم رقم 2.82.274 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 أبريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لفاس الصادر بالاذن لجماعة فاس في التخلي بالمراضاة لرابطة علماء المغرب بفاس عن قطعة ارضية من الملك الجماعي الخاص 453

الرباط. – اذن للجماعة في التخلي بالمراضاة عن قطعتين أرضيتين مبنيتين من الملك الجماعي الخاص.

مرسوم رقم 2.82.275 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 أبريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي للرباط الصادر بالاذن لجماعة الرباط في التخلي بالمراضاة عن قطعتين أرضيتين مبنيتين من الملك الجماعي الخاص 453

اقليم خريبكة. – اذن للجماعة القروية في التخلي مجانا للدولة عن بقعة أرضية من الملك الجماعي الخاص.

مرسوم رقم 2.82.290 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 أبريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لتاشرافت (اقليم خريبكة) الصادر بالاذن للجماعة القروية أن تتخلى مجانا للدولة (الملك الخاص) عن بقعة أرضية من الملك الخاص 454

الدار البيضاء. – اذن لجماعة عين الشق في التخلي بالمراضاة للشركة العامة العقارية عن قطعتين أرضيتين من الملك الجماعي الخاص.

مرسوم رقم 2.82.299 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 أبريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لعين الشق (عمالة الدار البيضاء) في التخلي بالمراضاة للشركة العامة العقارية عن قطعتين أرضيتين من الملك الجماعي الخاص 454

مراكش. – اذن للمدينة في التخلي بالمراضاة لشركة محطة مراكش للنقل البري عن قطع ارضية من الملك البلدي.

مرسوم رقم 2.82.805 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 أبريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لمدينة مراكش الصادر بالاذن للمدينة في التخلي بالمراضاة لشركة محطة مراكش للنقل البري عن أربع قطع أرضية من الملك البلدي الخاص. 454

تفويض الامضاء.

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية رقم 206.82 صادر في 27 من محرم 1402 (25 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 455

قرار لوزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 268.82 صادر في 29 من ربيع الآخر 1402 (24 فبراير 1982) بتفويض الامضاء .. 455

تفويض السلطة.

قرار لوزير الداخلية رقم 17.82 صادر في 9 ربيع الاول 1402 (5 يناير 1982) بتفويض السلطة 456

قرار لوزير الداخلية رقم 18.82 صادر في 9 ربيع الاول 1402 (5 يناير 1982) بتفويض السلطة 456

قرار لوزير الداخلية رقم 40.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة 456

قرار لوزير الداخلية رقم 41.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة 456

قرار لوزير الداخلية رقم 42.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة 457

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الداخلية رقم 43.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة 457

قرار لوزير الداخلية رقم 44.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة 457

قرار لوزير الداخلية رقم 45.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة 457

قرار لوزير الداخلية رقم 280.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة 457

المياه.

قرار لوزير التجهيز رقم 446.82 صادر في 3 جمادى الآخرة 1402 (29 مارس 1982) يتعلق باجراء بحث في مشروع الترخيص للسيد الحسين الكحل في أخذ الماء بواسطة مضخة بدائرة تيسة 458

قرار لوزير التجهيز رقم 472.82 صادر في 10 جمادى الآخرة 1402 (5 أبريل 1982) يتعلق باجراء بحث في مشروع الترخيص للسيد مولود لعبازي في أخذ الماء بواسطة مضخة بدائرة صفرو 458

قرار لوزير التجهيز رقم 473.82 صادر في 10 جمادى الآخرة 1402 (5 أبريل 1982) يتعلق باجراء بحث في مشروع الترخيص للسيدين عبد اللطيف لحلو والبشير بن العربي بوطالب في أخذ الماء بواسطة مضخة بدائرة صفرو 458

اقليم الخميسات. – الموافقة على مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاحد ايت ميمون.

قرار لوزير الداخلية رقم 474.82 صادر في 12 من جمادى الآخرة 1402 (7 أبريل 1982) بالموافقة على قرار عامل اقليم الخميسات المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانيه القروية لاحد آيت ميمون 458

صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين ».

قرار للامين العام للحكومة رقم 409.82 صادر في 26 من جمادى الاولى 1402 (22 مارس 1982) بتعيين طبيبين عضوين في اللجان التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » 459

مقرر للامين العام للحكومة رقم 285.82 صادر في 29 من ربيع الآخر 1402 (24 يبراير 1982) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 459

اقليم ازيلال. – نزع ملكية اراض.

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3558 بتاريخ 30 من صفر 1401 (7 يناير 1981) 460

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 404.82 صادر في 23 من ربيع الآخر 1402 (18 يبراير 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 461

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 405.82 صادر في 23 من ربيع الآخر 1402 (18 يبراير 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 461

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 401.82 صادر في 22 من جمادى الاولى 1402 (19 مارس 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 461

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 402.82 صادر في 22 من جمادى الاولى 1402 (19 مارس 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 462

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 420.82 صادر في 3 جمادى الآخرة 1402 (29 مارس 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 462

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 457.82 صادر في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التعيين بناء على الشهادات في سلك مهندسي التطبيق 462

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 348.82 صادر في فاتح جمادى الاولى 1402 (26 يبراير 1982) باجراء مباراة لتوظيف اعوان الخدمة بكلية العلوم بوجدة 463

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 303.82 صادر في 27 من ربيع الآخر 1402 (22 يبراير 1982) باجراء مباراة لتوظيف اعوان الخدمة بكلية الآداب والعلوم الانسانية بالدار البيضاء 463

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 296.82 صادر في 9 ربيع الآخر 1402 (4 يبراير 1982) باجراء مباراة لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم القانونية والاقتصاديه والاجتماعية بمراكش 463

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 543.82 صادر في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) باجراء مباراة لتوظيف محضرين للمختبر بكلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس 464

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 544.82 صادر في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) باجراء مباراة لتوظيف عون عمومي واحد (1) من الصنف الرابع بكلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس 464

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 547.82 صادر في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس 464

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 545.82 صادر في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) باجراء مباراتين لتوظيف كتاب الادارة العمومية (فرع الادارة) بكلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس 465

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 546.82 صادر في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) باجراء مباراتين لتوظيف كتاب الادارة العمومية (فرع الادارة) بالمعهد العلمي بالرباط 465

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 549.82 صادر في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) باجراء مباراة لتوظيف عون عمومي واحد من الصنف الثاني بالمعهد العلمي بالرباط 465

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 548.82 صادر في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) باجراء مباراة لتوظيف عون واحد للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) باللغة العربية بالمعهد العلمي بالرباط. 465

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 552.82 صادر في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) باجراء مباراة لتوظيف عون واحد للخدمة بالمعهد العلمي بالرباط 466

وزارة المالية.

قرار لوزير المالية رقم 403.82 صادر في 11 من جمادى الاولى 1402 (8 مارس 1982) بتطبيق أحكام المرسوم الملكي رقم 1180.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بهيئة التفتيشية العامة للمالية 466

قرار لوزير المالية رقم 458.82 صادر في 11 من جمادى الاولى 1402 (8 مارس 1982) يقضي بتحديد معادلة دبلوم الدراسات العليا المختصة في التقنيات البنكية والمالية المسلمة من طرف جامعة العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بستراسبورغ 466

وزارة البريد والمواصلات.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 433.82 صادر في 27 من جمادى الاولى 1402 (24 مارس 1982) حول اجراء مباراة لتوظيف سعاة البريد 467

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 550.82 صادر في 11 من جمادى الآخرة 1402 (6 أبريل 1982) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين أعوان الحراسة 467

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 551.82 صادر في 11 من جمادى الآخرة 1402 (6 أبريل 1982) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين أعوان عموميين من الصنف الثاني 467

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 456.82 صادر في 13 من جمادى الاولى 1402 (10 مارس 1982) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف المباشر في سلك مهندسي التطبيق 468

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.82.300 صادر في 25 من ربيع الآخر 1402 (20 يبراير 1982) يعين بموجبه رئيسا المحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية ونوابهما خلال السنة القضائية 1982.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.270 الصادر في 6 ربيع الآخر 1376 (10 نونبر 1956) بمثابة قانون العدل العسكري ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصول 11 و 12 و 20 و 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.164 الصادر في 24 من ذي القعدة 1378 (فاتح يونيه 1959) بالترخيص في الحياد عن أحكام الفصول 11 و 12 و 15 من الظهير الشريف الصادر في 6 ربيع الآخر 1376 (10 نونبر 1956) بمثابة قانون العدل العسكري ؛

وباقتراح من وزير العدل ،

يرسم ما يلي :

فصل فريد

يعين القضاة الآتية أسماؤهم للقيام بمهام رئيس او نائب رئيس للمحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية خلال السنة القضائية 1982 :

1 – لمحاكمة الجنود والمعاونين والفرسان وضباط الصف :

السيد محمد زنيبر ، المستشار بالمجلس الاعلى ، رئيسا ؛

السيدان : محمد أمزيان بن الصديق البوعماري ، المستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط ؛

عبد الكريم بنيس ، المستشار بمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء رئيسين نائبين.

2 – لمحاكمة الضباط الى غاية درجة عقيد وشبهه :

السيد محمد زنيبر ، المستشار بالمجلس الاعلى ، رئيسا ؛

السيدان : محمد امزيان بن الصديق البوعماري ، المستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط ؛

عبد الكريم بنيس : المستشار بمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء رئيسين نائبين.

3 – لمحاكمة الضباط من رتبتي كولونيل وجنرال :

السيد محمد العربي المجبود : الرئيس الاول لمحكمة الاستئناف بمراكش ، رئيسا ؛

السيدان : الحاج الطيب برادة ، المكلف بمهمة مستشار بالمجلس الاعلى ؛

العربي السميدة ، المستشار بمحكمة الاستئناف بأكادير رئيسين نائبين.

4 – لمحاكمة المدنيين الخاضعين لاختصاص المحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية وكذا لمحاكمة العسكريين المنتمين الى أحد الاصناف الثلاثة المبينة أعلاه اذا كان بمعيتهم مدنيون فاعلون اصليون أو مساهمون او شركاء :

السيد العربي المجبود ، الرئيس الاول لمحكمة الاستئناف بمراكش ، رئيسا.

السيدان : الحاج الطيب برادة ، المكلف بمهمة مستشار بالمجلس الاعلى ، العربي السميدة ، المستشار بمحكمة الاستئناف بأكادير ، رئيسين نائبين.

وحرر بالرباط في 25 من ربيع الآخر 1402 (20 يبراير 1982)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

مرسوم رقم 2.82.361 صادر في 28 من جمادى الآخرة 1402 (23 ابريل 1982) بالزيادة في الاجرة الدنيا في الصناعة والتجارة والمهن الحرة والفلاحة.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 28 من ربيع الاول 1355 (18 يونيه 1936) بشأن الاجرة الدنيا الممنوحة للعملة والمستخدمين ، كما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.074 الصادر في 23 من رجب 1377 (13 يبراير 1958) الممددة بموجبه الى اقليم طنجة والى المنطقة السابقة للحماية الاسبانية أحكام الظهير الشريف الصادر في 28 من ربيع الاول 1355 (18 يونيه 1936) بشأن الاجرة الدنيا الممنوحة للعملة والمستخدمين والظهير الشريف الصادر في 14 من ربيع الاول 1360 (12 ابريل 1941) بشأن نظام الاجور ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.007 الصادر في 5 رجب 1380 (24 دجنبر 1960) بشأن النظام الاساسي الخاص بمستخدمي المقاولات المعدنية ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.219 الصادر في 20 من ربيع الاول 1393 (24 ابريل 1973) بمثابة قانون تحدد بموجبه شروط تشغيل وأداء أجور الاجراء الفلاحيين.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تحدد بمبلغ درهمين واثنين وسبعين سنتيما (2،72) الاجرة الدنيا عن الساعة الممنوحة للعملة والمستخدمين في الصناعة والتجارة والمهن الحرة.

الفصل الثاني

يحدد بمبلغ 14 درهما قسط الاجرة اليومية الواجب أداؤه نقدا في المهن الفلاحية.

ويجب الا يؤدى تطبيق احكام هذا الفصل في اى حال من الاحوال الى حذف المنافع العينية الممنوحة للاجراء الفلاحيين أو الى التخفيض منها.

الفصل الثالث

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من 6 رجب 1402 (فاتح مايو 1982).

الفصل الرابع

يسند الى وزير التشغيل والانعاش الوطني تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من جمادى الآخرة 1402 (23 ابريل 1982)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير التشغيل والانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد أرسلان الجديدي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 393.82 صادر في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) بمعادلة شهادة بأخرى.

ان وزير التربية الوطنية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليوز 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المعادلة بين الدرجات الجامعية والشهادات والاجازات والشهادات المدرسية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17 من صفر 1379 (22 غشت 1959) بتحديد شروط واجراءات منح المعادلة بين الشهادات ؛

وبناء على محضر لجنة المعادلات بين الشهادات بتاريخ 11 دجنبر 1981 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تعتبر درجة الباكالوريوس في الاداب (قسم علم الاجتماع) التي تسلمها الجامعات السعودية معادلة لشهادة الاجازة في الآداب (فرع علم الاجتماع).

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من 16 شتنبر 1981.

وحرر بالرباط في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير المالية رقم 497.82 صادر في 22 من جمادى الآخرة 1402 (17 ابريل 1982) بوقف استيفاء الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد بعض المنتجات.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.170 الصادر في 23 من شوال 1376 (24 مايو 1957) بتحديد تعريفة الرسوم الجمركية عند الاستيراد ، كما وقع تغييره بالنصوص التالية له ؛

وبناء على قرار كاتب الدولة في المالية رقم 5.72 الصادر في 31 دجنبر 1971 بتغيير المصنف التعريفي ، كما وقع تغييره ؛

وبمقتضى قانون المالية لسنة 1982 رقم 26.81 المتضمن الامر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.425 الصادر في 5 ربيع الاول 1402 (فاتح يناير 1982) ولاسيما الفصل 7 من القانون المذكور ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.81.860 الصادر في 5 ربيع الاول 1402 (فاتح يناير 1982) المفوضة بموجبه خلال سنة 1982 الى وزير المالية سلطة تغيير المقادير التعريفية وغيرها من الرسوم والمكوس المستوفاة عند الاستيراد او التصدير ؛

وبعد استشارة وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير التجارة والصناعة والسياحة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يوقف استيفاء الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد المنتجات والمعدات المخصصة للفلاحة والمبينة في الملحق بهذا القرار.

الفصل الثاني

تستفيد كذلك من وقف الاستيفاء المذكور المنتجات والمعدات المصنوعة محليا تحت نظام القبول الموقت والمعروضة للاستهلاك تبعا لهذا النظام وفقا لاحكام الفصل 163 المكرر من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

الفصل الثالث

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من 22 من جمادى الآخرة 1402 (17 ابريل 1982).

وحرر بالرباط في 22 من جمادى الآخرة 1402 (17 ابريل 1982).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

***

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الملحق بالقرار رقم 82.497 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1402 (17 ابريل 1982) بوقف استيفاء الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد بعض المنتجات والمعدات الفلاحية

– المطهرات ومبيدات الحشرات ومبيدات الفطر ومبيدات الاعشاب الخ ..... (38.11) ؛

– القطع الحديدية او الفولاذية المعدة بوجه خاص لصناعة الاجزاء والقطع المنفصلة المدرجة في العنوان 84.24 غير المسماة وغير المبينة في باب آخر : (55 – 73.40) ؛

– المحركات ذات الاحتراق الداخلي الثابتة ، المركبة في شكل SKD او CKD ، والمضخات ذات المحور العمودي والمضخات الآلية المدعوة « المضخات المغمورة » او المضخات القابلة للعمل تحت الماء : (مستخرج من 84.06) ؛

(مسخرج من 84.10) ؛

– الآلات الميكانيكية لذر المنتجات المبيدة للحشرات والفطر والاعشاب وأشباهها : (84.21.11) ؛

– المكنات والاجهزة والآلات المعدة لتحضير وخدمة التربة والزراعة ، المجرورة ميكانيكيا : المعادن والمعازق والمفارش وموزعات الاسمدة ، المجرورة ميكانيكيا : والمباذر البسيطة او المركبة والمغارس وآلات التشتيل الخاصة بالعساقل والاغراس ، ومفرجات الشمندر او غيره من النباتات والمعاصف والمكنات ذات المقاص وأجزاء الاجهزة المذكورة وقطعها المنفصلة : (مستخرج من 84.24) ؛

– المكنات والاجهزة والآلات الخاصة بحصد ودرس المنتجات الفلاحية ماعدا مجاز الخضير والنسافات والمكنات المماثلة الخاصة بتنقية الحبوب ؛/أجزاء الاجهزة المذكورة وقطعها المنفصلة : (مستخرج من 84.25) ؛

– مذرات البذور ومكنات تقليم طعوم الكروم واشجار الفواكه والمساحق المستعملة لاغراض فلاحية واجزاء الاجهزة المذكورة وقطعها المنفصلة : (مستخرج من 84.28) ؛

– الجرارات الفلاحية ذات العجلات أو المزنجرة المقدمة مركبة او في شكل عناصر CKD والمعدة لمعامل التركيب المقبولة لهذا الغرض من لدن الحكومة : المحاريث الآلية : (مستخرج من 87.01). واجزاؤها وقطعها المنفصلة : (مستخرج من 87.06).

---

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.81.806 صادر في 11 من صفر 1402 (8 دجنبر 1981) يعلن بموجبه ان من المنفعة العامة اقتناء أراض بالجرف الاصفر (اقليم الجديدة) من أجل انجاز مركبات صناعية (الشطر الخامس) وتنزع بمقتضاه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 4 صفر 1380 (29 يوليوز 1960) المتعلق بالمكتب الشريف للفوسفاط ؛

وبناء على ملف البحث الذي أجري فيما بين 28 من ذي القعدة 1400 و 5 صفر 1401 (8 اكتوبر و 13 دجنبر 1980) ؛

وباقتراح من المدير العام للمكتب الشريف للفوسفاط ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن انه من المنفعة العامة اقتناء أراض بالجرف الاصفر (اقليم الجديدة) من أجل انجاز مركبات صناعية (الشطر الخامس).

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة في الجدول بعده والمرسومة بلون أحمر في المخططات الملحقة بأصل هذا المرسوم :

رقم الخريطة	رقم القطعة	أسماء الملاك او المستفلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ آ س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :			
22	3217	ورثة الحاج عبد الله بن بوشعيب	دوار اشخالبة ، الجديدة	90 22	
	3218	الطويلعة بوشعيب بن عمو	كذلك	40 10	
	3219	عباس وعبد الله ابنا لحسين جنات	كذلك	28	
	3220	رداد بن محمد حفاوى	كذلك	80 2	
	3221	عباس بن لحسين جنات	دوار النوات ، الجديدة	20 1	
	3222	بوشعيب بن امبارك جنات	دوار اشخالبة ، الجديدة	10 35	
	3223	بوشعيب بن عائشة	كذلك	30 6	
	3224	رداد وامحمد ابنا محمد حنانى	كذلك	70 7	
	3225	زهرة وامباركة ابنتا الزموري	كذلك	5 12	
	3226	محمد بن حاج احمد بورا	كذلك	45 77	
	3227	ورثة الحاج عبد الله بن عمو	كذلك	25 22	
	3228	رداد وامحمد ابنا محمد حنانى	كذلك	35 11	
	3229	زهرة بنت اسماعيل بن مصطفى	الدار البيضاء	55 26	
	3230	فاطمة بنت محمد بن علو	دوار اشخالبة ، الجديدة	11	
	3231	الحاج صالح العقاوى	كذلك	90 22	
	3232	محمد بن عبد السلام الزرادى	كذلك	45 55	
	3233	سي محمد بن الزموري	كذلك	15 11	
	3234	سي محمد بن علو قريسي	كذلك	95 7	
	3235	بوشعيب بن احمد بن عائسة	كذلك	80 10	
	3236	محمد بن الحاج احمد بورا	كذلك	80 32	
	3237	الحسين بن الحاج احمد بورا	كذلك	50 34	
	3238	علي بن احمد الطويلعة	كذلك	80 35	
	3239	طامو بنت الحاج احمد	دوار النوات ، الجديدة	80 29	
	3240	غانم بن عبد الله	دوار اشخالبة ، الجديدة	65 20	
	3241	ورثة بوشعيب الطويلعة	دوار الزمازمة ، الجديدة	50 66	
	3242	علي بن احمد الطويلعة	دوار اشخالبة ، الجديدة	50 22	
	3243	غانم بن عبد الله بن عادة	كذلك	10 97	ر. ع. 23041 ج
	3244	محمد بن الحاج احمد بورا	كذلك	20 23	
	3245	محمد بن عبد السلام جرادى	كذلك	15 13	
	3246	سي محمد بن الزموري	كذلك	65 5	
	3247	علي بن احمد الطويلعة	كذلك	55 8	
	3248	محمد بن الحاج احمد بورا	كذلك	10 11	
	3249	الحسين بن الحاج احمد بورا	كذلك	90 3	
	3250	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك	10 15	
	3251	الهاشمية بنت محمد بن المختار	دوار الزمازمة ، الجديدة	30 5	
	3252	عائشة بنت سي محمد بن المختار	كذلك	65 5	
	3253	رقية بنت المختار	دوار الزرادة ، الجديدة	15 24	
	3254	ورثة عبد الله بن المختار	دوار الزمازمة ، الجديدة	80 7	
	3255	فاطمة بنت غانم	كذلك	40 29	
	3256	محمد أبولهودى	الجديدة	70 19	
	3257	ورثة سي محمد بن المختار	دوار الزمازمة ، الجديدة	75 1	
	3258	امحمد البهجاوى	كذلك	10 10	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ	آ	س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :					
22 (تابع)	3259	ورثة عبد الله بن المختار	دوار الزمازمة ، الجديدة			9	
	3260	محمد بن بوشعيب	دوار الزرارده ، الجديدة		15	50	
	3261	محمد بن الفاطمي	كذلك		15	35	
	3262	ورثة سي محمد بن المختار	دوار الزمازمة ، الجديدة		29	75	
	3263	فاطمة بنت محمد بن غانم	دوار القراقشة		10	40	
	3264	سي محمد بن عبد الله	دوار الزرارده ، الجديدة		17	80	
	3265	زهرة بنت غانم	كذلك		28		
	3266	سي محمد بن عيسى	كذلك		67	20	
	3267	عبد القادر بن محمد بن لرويزية	دوار الزمازمة ، الجديدة		22	15	
	3268	محمد بن لرويزى	كذلك		56		
	3269	عامر بن محمد حنزاز	دوار الزرارده ، الجديدة	1	5	95	
	3270	امحمد البهجاوى	دوار الزمازمه ، الجديدة		6	95	
	3271	محمد بن عبد الله	دوار الزرارده ، الجديدة		7	25	
	3272	سي محمد بن سي احمد خدرى	كذلك		8	85	
	3273	ورثة سي عبد القادر	كذلك		38	80	
	3274	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك		4		
	3275	ورثة سي محمد بن المختار	كذلك		4	20	
	3276	رقية بنت المختار	كذلك		43	60	
	3277	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك		4	90	
	3278	سي محمد بن سي احمد خدرى	كذلك		29	5	
	3279	مصطفى بن عامر	كذلك		15		
	3280	زهرة بنت سي احمد	كذلك		12		
	3281	سي محمد بن سي احمد (فقيه) خدرى	كذلك		17	95	
	3282	ورثة سي عبد القادر	كذلك		3	20	
	3283	زهرة بنت سي المختار	كذلك		5	10	
	3284	طامو بنت المختار	كذلك		8	20	
	3285	رقية بنت المختار	كذلك		12	85	
	3286	احمد بن عامر	كذلك		12	75	
	3287	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك		12	65	
	3288	ورثة سي محمد بن المختار	دوار الزمازمه ، الجديدة		3	90	
	3289	ورثة سي محمد بن المختار	كذلك		4	10	
	3290	ورثة سي عبد القادر	دوار الزرارده ، الجديدة		67		
	3291	ورثة عبد الله بن المختار	دوار الزمازمه ، الجديدة		5		
	3292	(مجهول)	كذلك		3	80	
	3293	ورثة سي محمد بن سي المختار	كذلك		12	30	
	3295	فاطمة بنت محمد بن الغازى	كذلك		9	70	
	3294	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك		57	65	
	3296	ورثة سي عبد القادر بن المختار	كذلك		8	5	
	3297	ورثة محمد بن المختار	كذلك		10	30	
	3298	محمد بن لرويزى	كذلك	2	1	30	
	3299	ورثة لمصدق	دوار الزرارده ، الجديدة		47		
	3300	بوشعيب بن الهاشمى بوتيشة	دوار النجارة ، الجديدة		47	75	
	3301	بوشعيب بن الهاشمى	كذلك	1	56		
	3302	ابراهيم بن الهاشمى بوتيشة	كذلك		98	35	
	3303	الهاشمى بن محمد بوتيشة	كذلك		95		
	3304	عبد الله بن الهاشمى بوتيشة	كذلك		87	30	
	3305	ابراهيم بن الهاشمى بوتيشة	كذلك		60	65	
	3306	ورثة عبد الله بن المختار	دوار الزمازمه ، الجديدة		29	85	
	3307	فاطمة بنت محمد بن الغربى	دوار لقراقشة ، الجديدة		23	60	
	3308	امحمد بن الجيلالى	دوار الزرارده ، الجديدة		4	55	
	3309	محمد بن عبد الله بن الجيلالى	كذلك		16	45	
	3310	محمد بن الجيلالى البهجاوى	دوار الزمازمه ، الجديدة		30		
	3311	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك		4	70	
	3312	ورثة سي محمد بن المختار	كذلك		4	70	
	3313	رقية بنت المختار	دوار الزرارده ، الجديدة		5	35	
	3314	ورثة سي محمد بن المختار	كذلك		5	25	
	3315	(الكادة ، البهجاوى) بن الجيلالى	كذلك		21	45	
	3316	رقية بنت المختار	كذلك		43	20	
	3317	عبد الله بن بوشعيب بن حاج لحبيب	دوار اشخالبة ، الجديدة		21	55	
	3318	لحسين بن محمد الدريوة	كذلك		18		
	3319	زهرة بنت المختار	دوار الزرارده ، الجديدة		4	89	
	3320	ورثة سي عبد القادر	كذلك		70	10	
	3321	ورثة عبد الله بن المختار	دوار الزمازمه ، الجديدة		16	40	
	3322	سي محمد بن سي احمد خدرى	دوار الزرارده ، الجديدة		11	55	
	3323	زهرة بنت احمد	كذلك		10	30	
	3324	رقية بنت المختار	كذلك		4	90	
	3325	فاطنة بنت بوشعيب	كذلك		27	55	
	3326	زهرة بنت غانم	كذلك		9	75	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ	آ	س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :					
22 (تابع)	3327	سي محمد بن شريفة	دوار اشخالبة ، الجديدة		40	60	
	3328	ورثة الحاج عبد الله	كذلك		26	20	
	3329	رداد وامحمد حناني	كذلك		20	60	
	3330	الحاج صالح العقاوي	كذلك		35	25	
	3331	احمد بن ضامو بن لخليفة	كذلك		10	20	
	3332	التباري بن شريفة	كذلك		43	80	
	3333	محمد بن عبد السلام جرادي	كذلك		24	80	
	3334	محمد بن الزموري	كذلك		4	20	
	3335	علي بن احمد الطويلعة	كذلك		3	45	
	3336	فاطمة بنت علو	كذلك		5		
	3337	الحسين بن الحاج احمد بورا	كذلك		21	50	
	3338	سي محمد بن جيلالي البهجاوي	كذلك		17	80	
	3339	فاطمة بنت غانم	دوار الزرارده ، الجديدة		12	60	
	3340	الحسين بن الحاج احمد بورا	دوار اشخالبة ، الجديدة		7		
	3341	علي بن احمد الطويلعة	كذلك		12	45	
	3342	بوشعيب بن امبارك جنات	كذلك	1	3	90	
	3343	المولاة بن عامر	كذلك		5	80	
	3344	محمد بن عبد الله لوريكي	كذلك		26		
	3345	الرداد بن محمد بن الهمة	كذلك		5	40	
	3346	الرداد حفاري	كذلك		24		
	3347	فاطمة بنت بوشعيب بن الخليفة	كذلك		21	10	
	3348	الحسين بن الحاج احمد بورا	كذلك	1	58	70	ر. ع. 23040 ج
	3349	ورثة المصدق	كذلك		71	60	
	3350	محمد بن الوعدودي كريتوس	كذلك		27	10	
	3351	ورثة بوشعيب بن عبز	كذلك		37		
	3352	علي بن احمد الطويلعة	كذلك		33	60	
	3353	سي محمد بن عبد الله بن الحيمر	كذلك		18		
	3354	نفيسة بنت عبد الرحمان الغانمية	كذلك		13	15	ر. ع. 15131 ج
		محمد بن بوشعيب بن الحاج بوشعيب بالعباد	كذلك				ر. ع. 15131 ج
	3355	ادريس بن بوشعيب بن الحاج بوشعيب	كذلك		15		
	3356	حبيبة بنت بوشعيب بن علي	كذلك		24	75	
	3357	ورثة عبد الرحمان بن الرداد	كذلك		51	15	
	3358	الحسين بن الحاج احمد بورا	كذلك		33	70	
	3359	محمد بن عبد السلام جرادي	كذلك		26	35	
	3360	غانم بن عبد الله بن غانم	كذلك		28	30	
	3361	علي بن عائشة	دوار النوات ، الجديدة		4	70	
	3362	غانم بن عادة	كذلك		9	55	
	3363	ميني بن الحاج احمد	كذلك		19	20	
	3364	محمد بن عبد القادر قريصي	كذلك		59	10	
	3365	مبروك احمد بن الوعدودي	كذلك		5	75	
	3366	محمد بن الوعدودي كريتوس	كذلك		10	75	
	3367	امبارك بن امبارك بن عبد القادر	كذلك		18	30	
	3368	الضاوية بنت مقدم	كذلك		16	45	
	3369	احمد بن بوشعيب جناتي	كذلك		58	70	
	3370	بوشعيب بن علي قريصي	كذلك		39	35	
	3371	حميد بن امبارك جناتي	كذلك		28	10	
	3372	حميد بن امبارك جناتي	كذلك		21	20	
	3373	بوشعيب بن محمد نجري	الجديدة		22	80	
	3374	عبد الله بن عبد الرحمان قريصي	دوار اشخالبة ، الجديدة		24	70	
	3375	محمد بن عبد الرحمان قريصي	كذلك		14	80	
	3376	عائشة بنت عبد القادر بن امبارك	كذلك		14	50	
	3377	المعطى بن عبد القادر قريصي	كذلك		16	80	
	3378	محمد بن بوشعيب بن عبد القادر	كذلك		18		
	3379	العربي بن محمد بن شريفة	كذلك		30	40	
	3380	رداد وامحمد ابنا محمد حناني	كذلك		33	20	
	3381	عبد الله بن محمد الدريوة	كذلك		23		
	3382	احمد بن اسماعيل مرزاكي	دوار النوات ، الجديدة		60	90	
	3383	خديفة بنت عبد القادر بن امبارك	دوار اشخالبة ، الجديدة		17	30	
	3384	فاطمة بنت بوشعيب بن خديفة	كذلك		43	55	
	3385	محمد بن عبد الله لوريكي	كذلك		36	50	
	3386	محمد بن احمد بن اسماعيل	كذلك		58		
	3387	محمد بن اسماعيل خولاص	كذلك		46	8	
	3388	هنية بنت اسماعيل بن بوشعيب	كذلك		55	80	
	3389	ورثة بن اسماعيل (لحسن ورداد وأحمد وزهرة)	كذلك		88	32	ر. ع. 5101 س
	3390	(فاطنة وسي عبد الله) ابنا محمد بن العالية	كذلك		73		
	3391	سي محمد بن عبد الله لوريكي	كذلك		32	30	
	3392	محمد بن احمد بن اسماعيل	كذلك		38	70	
	3393	محمد بن شريفة	كذلك		64	20	
	3394	ورثة عبد الله بن حيمر	كذلك		20	25	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ	ا	س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :					
22 (تابع)	3395	رداد بن محمد الدريوة	دوار اشخالبة ، الجديدة		13	50	
	3396	محمد بن الطاهر بياض	دوار الزرارده ، الجديدة	3	99	65	
	3397	محمد بن احمد بن عامر	كذلك	1	89	35	
	3398	عبد الله وحسين ابنا محمد الدريوة	دوار اشخالبه ، الجديدة		28	55	
	3399	طامو بنت المختار	دوار النجارة ، الجديدة		12	70	
	3400	زهرة بنت المختار	دوار الزرارده ، الجديدة		12	35	
	3401	محمد بن احمد بن عامر	كذلك		23		
	3402	بوشعيب بن الهاشمي بوتيشة	دوار النجارة ، الجديدة		56	65	
	3403	عبد القادر بن الويزى	دوار الزمازمه ، الجديدة	1	17	25	
	3404	فاطمة بنت غانم	دوار الزرارده ، الجديدة		13	20	
	3405	زهرة بنت غانم بن المختار	كذلك		17	50	
	3406	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك		8		
	3407	لمحمد بجاوى	كذلك		15		
	3408	ورثة سى عبد القادر	كذلك	1	11	10	
	3409	احمد بن محمد نجمى	كذلك		9	20	
	3410	لحسن بن ناصر بصار	كذلك		15	80	
	3411	احمد بن سى عامر	كذلك		7	50	
	3412	ورثة فاطنة بنت بوشعيب	كذلك		40	25	
	3413	محمد بن عيسى	كذلك		43	90	
	3414	محمد بن بوشعيب بن طالب	دوار الزمازمة ، الجديدة		28	65	
	3415	عبد القادر بن الرويزية	كذلك		64	40	
	3416	ورثة عبد الله بن رامو	كذلك		58	70	
	3417	عبد القادر بن الرويزية	كذلك		13	60	
	3418	عبد القادر بن رامو	كذلك		6	60	
	3419	ورثة محمد بن رامو	كذلك	1	1	90	
	3420	احمد بن عامر	دوار النجارة ، الجديدة		59		
	3421	عبد القادر الرويزى	دوار الزمازمة ، الجديدة		20	35	
	3422	فاطنة الرويزى بن محمد	كذلك		13	25	
	3423	عامر حنزاز	دوار الزمازمة ، الجديدة		15	60	
	3424	بوشعيب بن بريد واحمد	دوار النجارة ، الجديدة		66	60	
	3425	ورثة سى عبد القادر	دوار الزرارده ، الجديدة		23		
	3426	بوشعيب بن احمد	دوار النجارة ، الجديدة		28	85	
	3427	محمد بن بوشعيب بن غانم	دوار الزرارده ، الجديدة	1	74	70	
	3428	محمد بن امحمد بياض	كذلك		42		
	3429	امحمد بن عبد الله	دوار النوات ، الجديدة	1	66	30	
	3430	ورثة امحمد بن مصطفى	كذلك	2	95		
	3431	بوشعيب بن العربى بن لحسينى	دوار الزمازمة ، الجديدة		9	40	
	3432	مينى بن الحاج احمد	دوار اشخالبة ، الجديدة		19	60	
	3433	احمد بن اسماعيل	دوار النوات ، الجديدة		28	10	
	3434	امحمد بن عبد الله	كذلك		23	30	
	3435	سى محمد بن عدى	كذلك		64	85	
	3436	ورثة عبد الله بن الحاج بوشعيب	كذلك		88		
	3437	جيلالى بن محمد بن مصطفى	كذلك		30	5	
	3438	ورثة عبد الله بن غلال	دوار اتكيوات ، الجديدة		81	25	
	3439	محمد بن عبد القادر قريصى	دوار اشخالبة ، الجديدة		68		
	3440	(مجهـــول)	دوار النوات ، الجديدة		64	90	
	3441	فاطنة	كذلك		61	40	
	3442	(مجهـــول)	كذلك		30	60	
	3443	عبد الله بن عدى غانم	كذلك		8	20	
	3444	عبد الله بن بوشعيب البازّ	دوار اشخالبة ، الجديدة		9	40	
	3445	عائشة بنت لمقدم	كذلك		3	70	
	3403 مكرر	احمد بن عامر	دوار الزرارده ، الجديدة		6	20	
	3405 مكرر	محمد بن سى احمد خدرى	كذلك		5	60	
	3408 مكرر	محمد بن عيستى كلاوية	كذلك		12		
	3415 مكرر	ورثة محمد بن رامو	كذلك		45	50	
	3416 مكرر	محمد خدرى	كذلك		4	30	
	3417 مكرر	ورثة ستى عبد القادر	كذلك		4	20	
	3418 مكرر	احمد نجمى	كذلك		3	30	
	3420 مكرر	عبد القادر بن الرويزية	كذلك		2	70	
	3423 مكرر	سى محمد بن الرويزية	كذلك		34	10	
	3425 مكرر	احمد بن عامر	كذلك		3	60	
	3243 مكرر	غانم بن عبد الله بن عامر	كذلك		17	30	
	3447	محمد بن محمد بن الرويزى	دوار الزمازمة ، الجديدة	1	11	40	
	3448	عبد القادر بن الرويزى	كذلك		82	40	
	3449	بوشعيب بن العربى (محمد عبد القادر بن الرويزى) و (عبد الله ، ستى محمد) بن مختار	كذلك		10	50	
	3450	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك		8	85	
	3451	ورثة ستى محمد بن المختار	كذلك		5	60	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ	آ	س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :					
22 (تابع)	3452	ورثة عبد الله بن المختار	دوار الزمازمة ، الجديدة		27	90	
	3453	محمد بن محمد بن الرويزى	كذلك		6		
	3454	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك		9		
	3455	ورثة عبد الله	كذلك		37	40	
	3456	محمد بن بوشعيب بن طالب	دوار الزرارده ، الجديدة		17	65	
	3457	محمد بن بوشعيب بن طالب	كذلك		9	5	
	3458	محمد بن محمد بن الرويزى	دوار الزمازمه ، الجديدة		11	40	
	3457 مكرر	ورثة فاطنة بنت بوشعيب بن طالب	دوار الزرارده ، الجديدة		6	25	
	3459	ورثة محمد بن رامو	دوار الزمازمة ، الجديدة	1	31	95	
	3460	ورثة رامو	كذلك		18	80	
	3461	كلوية محمد	دوار الزرارده ، الجديدة		5	30	
	3462	رقية بنت المختار	كذلك		5	40	
	3463	طامو بنت المختار	دوار الزمازمة ، الجديدة		9	10	
	3463 مكرر	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك		3		
	3464	ورثة محمد بن رامو	كذلك		2	70	
	3465	غانم بن محمد	كذلك		17	20	
	3466	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك		5	30	
	3467	عبد الله الرويزى	كذلك		18	30	
	3468	ورثة عبد الله بن رامو	كذلك		29		
	3469	(مجهـــول)	كذلك		2	60	
	3446		كذلك		91	90	
	3470	فاطنة بنت محمد الرويزى	كذلك		20	80	
	3471	حسن لقرياوى	كذلك		56	40	1
	3472	الحسين لمرانى	دوار الزرارده ، الجديدة		41	30	
	3473	أحمد بن محمد بن موسى حدسوس	دوار الزمازمة ، الجديدة		64	95	
	3474	الحسين لمرانى	دوار الزرارده ، الجديدة		37	85	
	3475	بوشعيب بن الفاطمى	كذلك		41	50	
	3476	ورثة سى عبد القادر	كذلك		43	10	1
	3477	سى محمد بن سى أحمد خدرى	كذلك		9	30	
	3478	اسماعيل بن سى احمد خدرى	كذلك		18	90	
	3479	ورثة عبد القادر	كذلك		12	75	
	3480	زهرة بنت سى أحمد	كذلك		5	90	
	3481	سى محمد بن سى أحمد خدرى	كذلك		9	20	
	3482	ورثة لمصدق	كذلك		91	55	
	3483	الحسين بن موسى بيضة	كذلك		72	15	
	3484	أحمد بن محمد بن موسى حدسوس	دوار الزمازمة ، الجديدة		49	10	
	3485	ورثة سى عبد القادر	دوار الزرارده ، الجديدة		13	60	
	3486	زهرة بنت سى أحمد	كذلك		6	80	
	3487	محمد بن أحمد خدرى	كذلك		12	90	
	3488	امحمد بن محمد	كذلك		92	35	
	3489	محمد بن سى احمد خدرى	كذلك		16	90	
	3490	السعدية بنت محمد بن صغير	دوار الزمازمة ، الجديدة		33		
	3491	محمد بن عيسى كلوية	دوار الزرارده ، الجديدة		9	90	
	3492	زهرة بنت عيسى	كذلك	1	5	80	
	3493	الحسين بن احمد حنزاز	كذلك		19		
	3494	عائشة بنت موسى	دوار الزمازمة ، الجديدة		72	75	
	3495	حسين بن موسى	كذلك		8		
	3496	عامر بن محمد حنزاز	دوار الزرارده ، الجديدة		19	40	
	3497	امباركة بنت محمد كوطية	دوار الزمازمة ، الجديدة		9	80	
	3498	ابراهيم بن محمد كوطية	كذلك		23		
	3499	يامنة وعبد الله	كذلك		31	15	
	3500	محمد بن عيدى الدويبة	دوار النجارة ، الجديدة		26	20	
	3501	أحمد بن محمد بن عامر	دوار الزرارده ، الجديدة		12		
	3502	محمد بن صغير بن محمد	دوار الزمازمة ، الجديدة		12	10	
	3503	فاطنة بنت كوطية	كذلك		53		
	3504	محمد بن سى احمد خدرى	دوار الزرارده ، الجديدة		13	70	
	3505	ورثة ادريس	دوار الزمازمة ، الجديدة		46	40	
	3506	ورثة محمد بن رامو	كذلك		29	30	
	3507	ورثة أحمد	كذلك	1	1	70	
	3508	محمد بن صغير	كذلك		1	54	
	3509	أحمد بن محمد قضاى	دوار النجارة ، الجديدة		32	20	
	3510	حسن قرياوى	دوار الزمازمة ، الجديدة		8	85	
	3511	طامو بنت عبد الله	كذلك		6		
	3513	عبد القادر الرويزى	كذلك	1	92	70	
	3514	فاطنة بنت محمد	كذلك		11	20	
23	3515	ورثة أحمد بن عامر	كذلك		39	70	
	3516	ورثة عبد الله بن رامو	كذلك		23	90	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ	آ	س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :					
23 (تابع)	3517	ورثة محمد بن رامو	دوار الزمازمة ، الجديدة		26	20	
	3518	محمد بن محمد بن الرويزى	كذلك		77	80	
	3519	محمد بن محمد بن الرويزى	كذلك		49	40	
	3520	فاطمة بنت غانم	كذلك		32	30	
	3521	عبد الله	دوار الزرارده ، الجديدة		2	90	
	3522	محمد بن المختار	دوار الزمازمة ، الجديدة		7	20	
	3523	محمد كلوية	دوار الزرارده ، الجديدة		1	10	
	3524	طامو	دوار الزمازمة ، الجديدة		5	20	
	3525	محمد بن الحاج محمد	كذلك		49	60	
	3526	طامو	كذلك		3	50	
	3527	أحمد بن عامر	دوار الزرارده ، الجديدة		9	50	
	3528	محمد بن محمد	دوار الزمازمة ، الجديدة		10	80	
	3529	لحسن بن عامر	دوار الزرارده ، الجديدة		7		
	3530	محمد بن بوشعيب	كذلك		40	30	
	3531	عبد القادر بن رامو	كذلك		4	70	
	3532	(مجهول)	دوار الزمازمة ، الجديدة		8	20	
	3533	محمد بن محمد	كذلك		15	40	
	3534	ورثة عبد الله بن رامو	كذلك		24		
	3535	محمد بن عيسى كلوية	دوار الزرارده ، الجديدة		48	70	
	3535 م	ورثة لمصدق	دوار الزمازمة ، الجديدة		30	40	
	3536	محمد بن الفاطمي	كذلك		11	10	
	3537	عبد القادر بن رامو	كذلك		25	30	
	3538	الحسين بن أحمد حنزاز	دوار الزرارده ، الجديدة		9	70	
	3539	فاطنة بنت غانم	كذلك		6	10	
	3540	محمد بن الفاطمي	كذلك		48	70	
	3541	عبد الله بن المختار	دوار الزمازمة ، الجديدة		18	60	
	3542	ورثة أحمد بن رامو	كذلك		25	60	
	3543	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك		18	40	
	3544	محمد بن محمد بن الرويزى	كذلك	1	44	60	
	3545	عبد القادر بن محمد الرويزى	كذلك		88	60	
	3546	محمد بن بوشعيب بن طالب	كذلك		25	40	
	3547	محمد بن محمد الرويزى	كذلك	1		20	
	3548	عبد الله بن المختار	كذلك		3	60	
	3549	ورثة محمد بن رامو	كذلك		24	60	
	3550	ورثة محمد بن المختار	كذلك		33		
	3551	عبد الله بن رامو	كذلك		58	10	
	3552	ورثة محمد بن رامو	كذلك		18	45	
	3552 مكرر	ورثة عبد الله	كذلك		11	75	
	3553	محمد بن بوشعيب بن طالب	كذلك		9	30	
	3554	عبد القادر بن الرويزى	كذلك		5	30	
	3555	عبد القادر بن الرويزى	كذلك		18	40	
	3556	ورثة عبد القادر	كذلك		18	90	
	3557	خدرى	كذلك		18	40	
	3558	ورثة عبد القادر	كذلك		26	80	
	3559	احمد بن عامر بصار	دوار الزرارده ، الجديدة		5	80	
	3560	عبد القادر الرويزى	دوار الزمازمة ، الجديدة		6	70	
	3561	محمد بن محمد الرويزى	كذلك		56	30	
	3562	عبد القادر بن عبد الله بن رامو	كذلك		35	30	
	3563	محمد بن الرويزية	كذلك		38	20	
	3564	أحمد بن أحمد	دوار الزرارده ، الجديدة		5	70	
	3565	بوشعيب بن العربى لحسينى	دوار الزمازمة ، الجديدة		21	70	
	3566	عبد القادر بن محمد الرويزى	كذلك		32	30	
	3567	هنية بنت بوشعيب	كذلك		8	20	
	3568	فاطنة بنت بوشعيب	كذلك		7	70	
	3569	الحسين بن أحمد بن عامر	كذلك		7	90	
	3570	فاطنة بنت محمد بن بوشعيب	كذلك		7	40	
	3570 مكرر	محمد بن أحمد بن عامر	كذلك		15	85	
	3571	محمد بن بوشعيب	كذلك		8		
	3572	لحسينى بوشعيب بن العربى	كذلك		4	10	
	3573	هنية بنت بوشعيب	كذلك		4	60	
	3574	فاطنة بنت بوشعيب	كذلك		9	40	
	3575	عبد القادر الرويزى	كذلك		6	60	
	3576	فاطنة بنت محمد	كذلك		3	90	
	3577	محمد بن محمد الرويزى	كذلك		6	40	
	3578	محمد بن رامو	كذلك		34		
	3579	عائشة بنت أحمد	كذلك		15		
	3580	عبد القادر بن رامو	كذلك		9	50	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ آ س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :			
23 (تابع)	3581	عبد القادر بن رامو	دوار الزمازمة ، الجديدة	60 43	
	3582	زينة بنت العربي بن الحسن	كذلك	80 4	
	3583	فاطنة بنت محمد بن بوشعيب	دوار الزراردة ، الجديدة	60 4	
	3584	عبد القادر بن محمد الرويزى	دوار الزمازمة ، الجديدة	40 18	
	3585	ورثة الرويزى بوعلام	كذلك	20 53	
	3586	جيلالى بصار	دوار الزراردة ، الجديدة	90 20	
	3587	محمد بن محمد الرويزى	دوار الزمازمة ، الجديدة	10 60	
	3588	عبد القادر بن عبد الله بن رامو	كذلك	20 13	
	3589	ورثة محمد بن رامو	كذلك	20 16	
	3590	عبد القادر الرويزى	كذلك	70 15	
	3591	ورثة فاطمة بنت بوشعيب	دوار الزراردة ، الجديدة	10	
	3592	زينة بنت العربي بن لحسن	كذلك	30 4	
	3591 مكرر	الحسين بن أحمد بن عامر	كذلك	40 4	
	3593	محمد بن عامر بن أحمد	كذلك	5	
	3594	فاطنة بنت محمد بن بوشعيب	كذلك	90 2	
	3595	محمد بن قاسم	كذلك	90 46	
	3596	فضاى موسى	دوار النجارة ، الجديدة	2 30 1	
	3597	(مجهول)	كذلك	80 5	
	3598	عبد العزيز وامحمد ابنا على	كذلك	3 20 54	
	3599	موسى فضاى ومصطفى فضاى	كذلك	1 90 44	
	3600	ورثة أحمد زيتى	دوار الزمازمة ، الجديدة	90 75	
	3601	أحمد بن امحمد فضاى	كذلك	60 34	
	3602	عبد الرحمان بن أحمد	كذلك	80 3	
	3603	ورثة احمد زيتى	كذلك	20 27	
	3604	موسى فضاى	كذلك	60 5	
	3605	أحمد فضاى	كذلك	40 3	
	3606	موسى فضاى	كذلك	10 2	
	3607	أحمد فضاى	كذلك	60 1	
	3608	ورثة أحمد زيتى	كذلك	70 58	
	3609	عبد الرحمان بن أحمد	كذلك	60 37	
	3610	سعيد بن اسماعيل	دوار النجارة ، الجديدة	3 56	
	3611	فاطنة اليعقوبى	دوار الزراردة ، الجديدة	50 12	
	3612	عبد الله بن العربى	دوار النجارة ، الجديدة	30 51	
	3613	(مجهول)	كذلك	70 2	
	3614	ورثة أحمد زيتى	دوار الزمازمة ، الجديدة	60 48	
	3615	عبد الرحمان بن احمد	كذلك	14	
	3616	الضاية	دوار النجارة ، الجديدة	1 75 57	
	3617	أحمد بن على ناضم	كذلك	45 36	
	3618	عبد العزيز وامحمد ابنا على	كذلك	45 34	
	3619	الوعدودى بن عبد الله	كذلك	40 27	
	3620	سعيد بن الشلح فقير	كذلك	10 33	
	3621	أحمد بن على عدى	كذلك	70 11	
	3622	عثمان بن محمد فليبى	كذلك	45 12	
	3623	عبد الله بن لحميدى	كذلك	70 7	
	3624	عائشة بنت قاسم	كذلك	20 9	
	3625	محمد بن قاسم	كذلك	15 3	
	3626	عبد الله قلبى وحسن بن لحميدى	كذلك	30 23	
	3627	ورثة أحمد بن منى	كذلك	90 22	
	3628	كروم قلدى	كذلك	14	
	3629	محمد بن قاسم فضاى	كذلك	40	
	3630	عباس بن قاسم فضاى	كذلك	40 98	
	3631	أحمد فضاى	كذلك	20 4	
	3632	عباس بن قاسم فضاى	كذلك	90 27	
	3633	محمد بن عيسى كلوية	دوار الزراردة ، الجديدة	40 3	
	3634	موسى فضاى	دوار النجارة ، الجديدة	1 90 4	
	3635	عبد الله بن لحميدية	كذلك	20 49	
	3636	محمد بن قاسم فضاى	كذلك	1 30 26	
	3637	عباس بن قاسم فضاى	كذلك	65 95	
	3638	عبد القادر بن محمد الرويزى	دوار الزمازمة ، الجديدة	10 6	
	3639	محمد بن رامو	كذلك	50 41	
	3640	امباركة البهجاوى	كذلك	20 7	
	3641	طامو بنت المختار	كذلك	70 35	
	3642	لحسن بن عامر	دوار النجارة ، الجديدة	10 11	
	3643	محمد بن بوشعيب بن طالب	دوار الزمازمة ، الجديدة	12 19	
	3644	ورثة سى عبد القادر	كذلك	80 8	
	3645	ورثة عبد الله بن المختار	كذلك	80 13	
	3646	ورثة فاطنة بنت بوشعيب	كذلك	78 3	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ آ س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :			
23 (تابع)	3647	فاطنة بنت محمد	دوار الزمازمة ، الجديدة	5	
	3648	بوشعيب بن العربي	كذلك	8 70	
	3649	عبد القادر الرويزي	كذلك	31 45	
	3650	عبد القادر بن رامو	كذلك	17 45	
	3651	ورثة محمد بن رامو	كذلك	21 40	
	3652	محمد بن قاسم	كذلك	28 65	
	3653	محمد بن لرويزي	كذلك	1 70 1	
	3654	ورثة سي عبد القادر	كذلك	1 80	
	3655	زهرة بنت سي علي	كذلك	40 30	
	3656	بن عيسى كلوية	دوار الزرادة ، الجديدة	44 25	
	3657	محمد بن سي أحمد خدري	كذلك	19 45	
	3658	يامنة بنت عبد الله	كذلك	16 75	
	3659	غضيفة البهجاوي	دوار الزمازمة ، الجديدة	42 70	
	3660	ورثة ادريس بن أحمد	كذلك	23 50	
	3661	غضيفة البهجاوي	كذلك	20 40	
	3661 مكرر	عائشة بنت موسى	كذلك	7 85	
	3662	الحسين بن موسى عبيدة	كذلك	17	
	3663	زهرة بنت عيسى	كذلك	21 78	
	3663 مكرر	عائشة بنت موسى	كذلك	72	
	3664	عائشة بنت موسى	كذلك	2 40	
	3665	عائشة بنت حمو	كذلك	38 65	
	3666	فاطمة بنت ادريس	كذلك	7 20	
	3667	بوشعيب التبازي	كذلك	62 45	
	3668	امحمد بهجاوي	دوار النجارة ، الجديدة	13 45	
	3669	الهاشمي	كذلك	36 90	
	3670	ورثة بوشعيب بن يامنة	دوار الزمازمة ، الجديدة	7 45	
	3671	(مجهول)	كذلك	5 60	
	3672	عبد الله بن الهاشمي	دوار النجارة ، الجديدة	17 15	
	3673	الحسين بن محمد	كذلك	6 70	
	3674	امحمد بن محمد	كذلك	29	
	3675	عائشة بنت الهاشمي	كذلك	11 90	
	3676	محمد بن علو الدويبة	كذلك	3 20	
	3677	امباركه بنت محمد	كذلك	2 85	
	3678	مريسم	كذلك	1 70	
	3679	(مجهول)	كذلك	6 30	
	3680	زهرة بنت محمد	كذلك	4 10	
	3680 مكرر	يزة بنت محمد	دوار الزمازمة ، الجديدة	2	
	3681	محمد بن علال الدويبة	دوار النجارة ، الجديدة	33 65	
	3682	ورثة ادريس بن أحمد	دوار الزمازمة ، الجديدة	25 80	
	3683	ورثة ادريس بن أحمد	كذلك	9 95	
	3684	ابراهيم كوطية	كذلك	14 95	
24	3685	عبد الله ويامنة بن رامو	كذلك	18	
	3686	أحمد حدان	كذلك	4 15	
	3687	فاطمة بنت كوطية	كذلك	3 60	
	3688	امحمد البهاوي	كذلك	6 40	
	3689	ورثة محمد بن علي	كذلك	13	
	3690	ابراهيم بن محمد	كذلك	13 35	
	3691	غضيفة بنت محمد	كذلك	3 15	
	3692	غضيفة بنت محمد بن علي	كذلك	56 45	
	3693	غضيفة بنت اسماعيل بن اسماعيل	كذلك	14 25	
	3694	امباركة بنت كوطية	كذلك	8 45	
	3695	عبد الله كلوية	كذلك	20 20	
	3696	ورثة ادريس بن احمد	كذلك	11 10	
	3697	خديجة بنت علي	كذلك	8 90	
	3698	ورثة ادريس بن احمد	كذلك	6 25	
	3699	مريم بنت علي	كذلك	5 40	
	3700	محمد الدويبة	كذلك	11 85	
	3701	محمد ضمير	كذلك	18 80	
	3702	عبد الله بن محمد بن علال	كذلك	13 45 1	
	3703	يامنة	كذلك	23 50	
	3704	سعيد بن محمد صلصالي	كذلك	14 50	
	3705	أحمد لعقوبي	دوار الزرادة ، الجديدة	40 90 1	
	3706	محمد بن عيدى الدويبة	دوار النجارة ، الجديدة	43 55 1	
	3707	(مجهول)	كذلك	3 10	
	3708	محمد بن رقية	كذلك	21 25	
	3709	جيلالي زمراق	كذلك	37 85	
	3710	عبد الله بن العياشي	كذلك	6 80	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ	آ	س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :					
24	3711	محمد الدويبة	دوار النجارة ، الجديدة		19	10	
	3712	جيلالي زمراق	كذلك		45		
	3713	علي بن عائشة	كذلك		13		
	3714	ورثة محمد بن الحاج العربي	كذلك		18	10	
	3715	عبد الله بن العربي	كذلك		8	95	
	3716	محمد بن الحاج العربي	كذلك		18	75	
	3717	ورثة الشيخ امحمد	كذلك		46	35	
	3718	سي عبد الله كوفي	كذلك		20	70	
	3719	أحمد بن رداد	دوار اشخالية ، الجديدة		8	55	
25	3720	رداد حنانى وامحمد حنانى	كذلك		6	30	
	3721	حليمة بنت بوشعيب	كذلك		16		
	3722	أحمد بن امحمد	كذلك		53	15	
	3723	عائشة بنت بوشعيب	كذلك		16	50	
	3724	هنية بنت بوشعيب	كذلك		24	30	
	3725	حليمة بنت بوشعيب الخلفي	كذلك	1	33	75	
	3726	عبد الله بن غانم	الدار البيضاء		14	60	
	3727	امحمد وعبد الله ابنا امحمد بوعزيز	الجديدة		11	85	
	3728	محمد بن غانم	دوار الكرودة ، أولاد عياد		28	35	
	3729	امبارك بن غانم	كذلك		24	70	
	3730	العربي بن أحمد اشحالفي	دوار اشخالية ، الجديدة		27	70	
	3731	علي بن أحمد الطويبع	كذلك		17	65	
	3732	العربي بن محمد الخلفي	كذلك		41	45	
	3733	بوشعيب بن أحمد الشواري	كذلك		3	30	
	3734	عبد الله بن أحمد التوكي	كذلك		11	30	
	3735	حمادي بن محمد الخلفي	كذلك		4	70	
	3736	عبد الله بن غانم الحلحولي	الدار البيضاء		31	35	
	3737	امبارك بن غانم	دوار الكرودة ، أولاد عياد		27	80	
	3738	امحمد بن غانم	كذلك		28	10	
	3739	ورثة الحاج عبد الله حنانى	دوار اشخالية ، الجديدة	1	11	60	
	3740	عبد السلام وامحمد ابنا محمد بوعزيز	الجديدة		26	60	
	3741	الرداد بورا	كذلك	1	15	60	
	3742	محمد بن عبد الله الطوبى	الرباط		60	15	
	3743	فاطنة بنت بوشعيب بن عبو	دوار اشخالية ، الجديدة		65	35	
	3744	امبارك بن غانم	دوار الكرودة ، أولاد عياد		56	30	
	3745	عبد الله بن غانم الحلحولي	الدار البيضاء		12	80	
	3746	محمد بن غانم	كذلك		41		
	3747	امحمد بن محمد التوكي	دوار اشخالية ، الجديدة		63	45	
	3748	فاطنة بنت محمد الخطابي	كذلك		29	50	
	3749	زهرة بنت محمد بن الحبيب	الدار البيضاء		37	50	
	3750	أحمد بن محمد	كذلك		45	95	
	3751	الحبيب التوكي	دوار اشخالية ، الجديدة		23	50	
	3752	الحاج مصطفى بن أحمد حنانى	كذلك		9	70	
	3753	فاطنة بنت بوشعيب بن عبو	كذلك		7	35	
	3754	امحمد بن الحبيب التوكي	كذلك		52		
	3755	زهرة بنت محمد بن الحبيب	الدار البيضاء		8	40	
	3756	السعدية بنت بوشعيب بن لحبيب	دوار اشخالية ، الجديدة		10	30	
	3757	امحمد بن بوشعيب التوكي	كذلك		11		
	3758	عبد الله بن بوشعيب التوكي	كذلك		12	60	
	3759	امحمد التوكي	الدار البيضاء	2	6	90	
	3760	محمد بن أحمد الدريوة	دوار اشخالية ، الجديدة		18	90	
	3761	احمد بن محمد بن الحبيب	كذلك		16	40	
	3762	محمد بن لحسن الحلحولي	كذلك		15	20	
	3763	ورثة اسماعيل بن مصطفى	كذلك	11	75	90	
	3764	ورثة الحاج عبد القادر	كذلك		84	55	
	3765	أحمد بن عبد السلام بن حامد	دوار النساوى ، أولاد عياد		42	10	
	3766	فاطمة بنت عبد السلام بن حامد	كذلك		17	95	
	3767	محمود بن عبد السلام بن حامد	كذلك		46	70	
	3768	جميد بن عبد السلام بن حامد	كذلك		65	10	
	3769	امحمد بن عبد السلام بن حامد	كذلك		46	50	
	3770	ورثة بوعزيز امحمد	دوار النوات ، الجديدة	2	65	40	
	3771	ورثة عبد الله بن حاج بوشعيب	كذلك		45	70	
	3772	امحمد بن عبد الله بن احمد	دوار القواسمة ، الجديدة		19	20	
	3773	امحمد بن عبد الله بن حاج بوشعيب	دوار النوات ، الجديدة		69	20	
	3774	سي محمد وبوشعيب ابنا العربي	كذلك		34	40	
	3775	عائشة بنت عيدى	كذلك	1	61	35	
	3776	هنية بنت حيدة	كذلك		56	60	
	3777	سي احمد بن العياشي	دوار القواسمة ، الجديدة	1	84	10	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ	آ	س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :					
25 (تابع)	3778	ورثة قدور بن امحمد بن التومى	دوار الشاوى ، اولاد عياد		32	30	
	3779	بوشعيب بن التومى	كذلك	1	61	20	
	3780	محمد وعبد الله ابنا امحمد بوعزيز	دوار النوات ، الجديدة		53	50	
	3781	على بن احمد الطويلعة	دوار اشخالبة ، الجديدة	1	55	70	
	3782	عبد الله بن احمد التوكى	كذلك		60	30	
	3783	اسماعيل بن امحمد النشيدى الادريسى	دوار القواسمة ، الجديدة		50	55	
	3784	بوشعيب بن محمد الشوارى	دوار اشخالبة ، الجديدة		99	70	
	3785	حمادى بن محمد الخلفى	كذلك		46	80	
	3786	لمصدق بن محمد الخلفى	كذلك		63	80	
	3787	خديجة بنت محمد بن الخلفى	كذلك		34		
	3788	زهرة بنت محمد بن الخلفى	كذلك		58	95	
	3789	على بن احمد الطويلعة	كذلك		30	10	
	3790	حمادى بن محمد الخلفى	كذلك		27	90	
	3791	العربى بن محمد الخلفى	كذلك		55	30	
	3792	حمادى بن على	كذلك		25	40	
	3793	ورثة حاج عبد الله	كذلك		11	10	
	3794	رداد وامحمد ابنا محمد حنانى	كذلك	3	57	40	
	3795	رداد وامحمد حنانى	كذلك	1	37	80	
	3796	التبارى بن شريفة	كذلك		80		
	3797	امحمد رداد	كذلك		2	50	
	3798	محمود بن حامد	دوار الشاوى ، اولاد عياد		86	80	
	3798 مكرر	ورثة بابا عبد الله بن بوشعيب	دوار اشخالبة ، الجديدة	1	4	10	
	3799	اسماعيل بن امحمد نشيدى الادريسى	دوار القواسمة ، الجديدة		23		
	3800	احمد بن عياشى نشيدى الادريسى	كذلك		12	55	
	3801	محمود بن حامد	دوار الشاوى ، اولاد عياد		16	30	
	3801 مكرر	التبارى بن شريفة	دوار اشخالبة ، الجديدة		6	70	
	3802	احمد بن عياشى نشيدى الادريسى	دوار القواسمة ، الجديدة		33	30	
	3803	اسماعيل بن امحمد نشيدى الادريسى	كذلك		4	40	
	3804	اسماعيل واحمد وبوشعيب ابناء امحمد نشيدى الادريسى	كذلك	2	95	30	
	3805	على بن احمد بن عبد القادر	كذلك		40	55	
	3806	سى محمد بن عبد الله المشتراكى	كذلك		8	10	
	3807	بوشعيب بن عبد الله المشتراكى	كذلك		91	10	
	3808	عبد الله بن عبد الله	دوار الكرودة ، الجديدة		16	90	
	3809	على بن احمد بن عبد القادر	دوار القواسمة ، الجديدة		29	80	
	3810	سى محمد بن عبد الله المشتراكى	كذلك		58	90	
	3811	الحاج عبد القادر وسى على	كذلك		88	50	
	3812	عبد الله بن بابا	كذلك		13	20	
	3813	محمد بن عبد الله	كذلك	1	69	90	
	3814	بوشعيب المشتراكى	كذلك		67	70	
	3815	ورثة عبد الله بابا	كذلك		43	15	
	3816	ورثة معلم محمد	كذلك		54		
	3817	سى احمد بن العياشى	كذلك		72	90	
	3818	سى محمد بن احمد	كذلك		79	40	
	3819	امحمد وبوشعيب ابنا محمد	كذلك		68		
	3820	زهرة بنت محمد	كذلك		10		
	3821	ورثة عبد الله بن امحمد	كذلك		73	95	
	3822	بوشعيب بن عبد الله	كذلك		19	80	
	3823	بابا عبد الله	كذلك		64	90	
	3824	امحمد بن رقية	كذلك		8		
	3825	ورثة امحمد ولد اشخالبة	كذلك		52		
	3826	بوشعيب بن لكحيلة	كذلك		75	40	
	3827	ورثة امحمد بن لحجوج	كذلك		41	40	
	3828	الرداد بن بابا	كذلك		86	20	
	3829	بن اسماعيل نشيدى الادريسى	كذلك		60	10	
	3830	امباركة بنت بوشعيب	كذلك		33	90	
	3831	على بن امحمد بن الحاج عبد القادر	كذلك		54	30	
	3832	بوشعيب بن عبد الله	كذلك	2	79	80	
	3833	بوشعيب الرداد	كذلك		31	90	
	3834	محمد بن بوشعيب	كذلك	1	87	80	
	3835	الحاج عبد القادر وعلى ابنا امحمد	كذلك		42		
	3836	بوشعيب عبد الله	كذلك		20	25	
	3837	احمد بن محمد بن جيلالى	كذلك		21	30	
	3838	امحمد بن محمد بن العربى	كذلك		23		
	3839	بن اسماعيل نشيدى الادريسى	كذلك		8	70	
	3840	احمد بن محمد بن جيلالى	كذلك		63	40	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ	آ	س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :					
25 (تابع)	3841	الحاج عبد القادر وسى على	دوار القواسمة ، الجديدة		14	30	
	3842	ورثة عبد الله بن بوشعيب	كذلك		35	10	
	3843	بن اسماعيل نشيدى الادريسى	كذلك		85	80	
	3844	اسماعيل بن عبد الله	كذلك		23	40	
	3845	ورثة عبد الله بن احمد ديكى	كذلك		36	80	
	3846	نشيدى الادريسى	كذلك		1	50	
	3847	امبارك بن اسماعيل	دوار الشاوى ، اولاد عياد		33	55	
	3848	نشيدى الادريسى	كذلك		11	65	
	3849	عدى بن عبد الله	كذلك		19	90	
	3850	محمد بن جيلالى الكرش	كذلك		17	30	
	3851	بوشعيب بن التومى	كذلك		30	50	
	3852	عبد الله بن اسماعيل	كذلك	1	2	50	
	3853	امحمد بن عبد الله الرحمانى	دوار النوات ، الجديدة	1	72	85	
	3854	ورثة بوشعيب ولد عبد القادر	كذلك		22		
	3855	محمد بن امحمد بياض	دوار الزرادرة ، الجديدة		34	25	
	3856	عبد الله بن حدو	دوار النوات ، الجديدة		55		
	3857	بوشعيب بن الشرقى	دوار الزرادرة ، الجديدة	1	30	35	
	3858	ورثة فاطمة بنت سى عبد الله	دوار النوات ، الجديدة		83	20	
26	3859	سى محمد قنوفى	دوار اشخالبة ، الجديدة		31	5	
	3860	محمد بن امحمد بياض	دوار الزرادرة ، الجديدة	4	1	50	
	3861	بوشعيب بن احمد	دوار العساوى ، الجديدة		63	40	
	3862	محمد بن علو قريصى	دوار اشخالبة ، الجديدة		75	70	
	3863	ورثة ولد البياض بوشعيب سى احمد	كذلك		11	15	
	3864	زينة بنت العربى لحسينى	دوار الزمامزة ، الجديدة ،		6	35	
	3865	عبد القادر لرويزى	كذلك		5	65	
	3866	محمد لرويزى	كذلك		10	80	
	3867	ورثة لرويزى بوعلام	كذلك		20	80	
	3868	احمد بن عامر	كذلك		16	85	
	3869	فاطنة بنت محمد لرويزى	كذلك		11	5	
	3870	بوشعيب بن العربى لحسينى	كذلك		7	50	
	3871	ورثة محمد بن رامو	كذلك		34	80	
	3872	محمد بن محمد بن لحسين زرهون	دوار النوات ، الجديدة	5	79	55	
	3873	محمد بن علال الدويبة	دوار النجارة ، الجديدة	3	83	95	
	3874	ورثة بن مصطفى	كذلك	10	13	25	
	3875	بوشعيب واحمد ابنا عبد الله	كذلك		74		
	3876	احمد بن زيزوى	الدار البيضاء	1	62		
	3877	عبد الله بن عدى	دوار النوات ، الجديدة	1	48	55	
	3878	احمد بن اسماعيل مرزاكى	كذلك	1	94	65	
	3879	عبد الله بن عدى	كذلك		57	60	
	3880	بوشعيب بن الحبيب	دوار اشخالبة ، الجديدة	1		10	
	3881	محمد بن الحشفة بوعزيز	دوار النوات ، الجديدة		81	75	
	3882	امحمد بن حسن	دوار القواسمة ، الجديدة		36	70	
	3883	امحمد بن بوشعيب بن رقية	دوار النوات ، الجديدة		21	45	
	3884	محمد بن قاسم	دوار القواسمة ، الجديدة	10	20	50	
	3885	احمد بن احمد بن الخياط	كذلك		89	50	
	3886	فاطنة بنت محمد بن الخياط	كذلك		29	5	
	3887	طامو بنت بوشعيب بن احمد	كذلك		24	15	
	3888	مصطفى بن محمد بن الشيخ	كذلك		20	70	
	3889	احمد بن العياشى	كذلك	1	20		
	3890	ورثة عبد الله بن عباس	كذلك	1	94	85	
	3891	فاطنة بنت احمد بن الخياط	كذلك	1	15	10	
	3892	سعيد بن الشلح	دوار النجارة ، الجديدة		85	20	
	3893	عبيدة بن عبد الله	دوار القواسمة ، الجديدة		13	45	
	3894	امحمد وعباس ابنا بوشعيب	كذلك	2	25	20	
	3895	عبد الله بن عبيد	دوار النجارة ، الجديدة		29	15	
	3896	بوشعيب بن العربى	دوار الزمامزة ، الجديدة ،		63		
	3897	عبد القادر بن لرويزى	كذلك		10	45	
	3898	بوشعيب بن العربى	كذلك		15		
	3899	بوشعيب بن الخورتية	دوار النجارة ، الجديدة		6	30	
	3900	عبد القادر بن لرويزى	دوار لقراقشة ، الجديدة		16	80	
	3901	بوشعيب بن الخورتية	دوار النجارة ، الجديدة		15	5	
	3902	بوشعيب بن الخورتية	كذلك		25	80	
	3903	جيلالى بن محمد بن صفية	كذلك		92		
	3904	ورثة احمد بن زيتى	كذلك		96	50	
	3905	عبيد بن عبد الله	دوار لقراقشة ، الجديدة		36	30	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ	آ	س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :					
26 (تابع)	3906	زهرة بنت سي احمد بن الخياط	دوار القواسمة ، الجديدة		35	75	
	3907	عبيدى بن عبد الله	كذلك		39	80	
	3908	الهاشمية بنت بوشعيب	كذلك		28	5	
	3909	ورثة محمد بن بوشعيب	كذلك		19	5	
	3910	امحمد بن محمد بن العربى	كذلك		17	45	
	3911	جليمة بنت محمد	كذلك		77	55	
	3912	ورثه عبد الله بن عباس	كذلك		35	60	
	3913	صفية بنت محمد	كذلك		13	30	
	3914	فاطنة بنت الخياط	كذلك		13	60	
	3915	فاطنة بنت محمد بن الخياط	كذلك		20	20	
	3916	ادريس بن محمد	كذلك		33		
	3917	عبد الله بن بوشعيب	كذلك		30	45	
	3918	احمد بن احمد بن الخياط	كذلك		64	70	
	3919	مصطفى بن محمد	كذلك		24	70	
	3920	احمد بن بوشعيب	كذلك		31	95	
	3921	احمد بن احمد	كذلك		22	80	
	3922	احمد بن لزاش	كذلك	1	34	60	
	3923	فاطنة بنت محمد بن الخياط	كذلك		26	70	
	3924	حليمة بنت محمد بن الخياط	كذلك		29	60	
	3925	عبد الله بن الشلح	كذلك		35	40	
	3926	محمد بن قاسم	كذلك		20	15	
	3927	هنية ومومنة بنتا محمد	كذلك		17	30	
	3928	ورثة محمد بن بوشعيب	كذلك		35	45	
	3929	احمد بن احمد بن الخياط	كذلك	1	14		
	3930	عبد الله بن الشلح	كذلك		41	45	
	3931	امحمد بن عباس بن بوشعيب	كذلك		32	20	
	3932	حليمة بنت محمد بن الخياط	كذلك		35	75	
	3933	بوشعيب بن عباس	كذلك	1	6	10	
	3934	بوشعيب بن عبد الله	كذلك		15	75	
	3935	مصطفى بن محمد	كذلك		23	95	
	3936	عبد الله بن محمد بن الشلح	كذلك		34	25	
	3937	مصطفى بن محمد بن الفقيه	كذلك		38	15	
	3938	احمد فضاى	دوار النجارة ، الجديدة		24	30	
	3939	عائشة بنت قاسم وفضاى موسى	كذلك	2	10	95	
	3940	محمد بن علو الدويبة	كذلك	4	37	30	
	3941	احمد فضاى	كذلك		29	10	
	3942	عبد الله بن لحميدية	كذلك		38	90	
	3943	احمد فضاى	كذلك		63	85	
	3944	عباس فضاى	كذلك		5	50	
	3945	حسن بن لحميدية	كذلك		14		
	3946	محمد بن قاسم	كذلك		8	15	
	3947	موسى فضاى	كذلك	1	49	65	
	3948	عبد الله بن لحميدى	كذلك		79	50	
	3949	عثمان قلبى بن لحميدى	كذلك		27	60	
	3950	محمد بن قاسم	كذلك		68		
	3951	سى عبد الله بن لحميدى	كذلك		38	25	
	3952	عباس بن قاسم	كذلك		76	80	
	3953	عثمان حسن بن لحميدى	كذلك		31	30	
	3954	محمد بن علو الدويبة	كذلك		40	55	
	3955	زهرة بنت احمد بن علو	كذلك		33	40	
	3956	عثمان حسن بن لحميدى	كذلك		61	70	
	3957	عبد القادر لرويزى	كذلك		30	50	
	3958	عثمان بن محمد قلبى	كذلك		31	50	
	3959	حسن بن لحميدية قلبى	كذلك		35	30	
	3960	ورثة عبد الله بن الحاج احمد	كذلك	1	32	15	
	3961	ورثة احمد بن امحمد	كذلك		18	20	
	3962	حسن نظام	كذلك		21	60	
27	3963	حسن بن محمد نظام	كذلك		48	5	
	3964	حسن نظام	كذلك		12		
	3965	حسن نظام	كذلك		27	65	
	3966	ورثة سى محمد بن زروال	كذلك		20	10	
	3967	احمد نظام	كذلك		9		
	3968	عبد القادر نظام	كذلك		6	85	
	3969	احمد فضاى	كذلك		30		
	3970	احمد بن الدويب	كذلك		34		

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ آ س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :			
27 (تابع)	3971	حسن نظام	دوار النجارة ، الجديدة	3 35	
	3972	قلبي محمد نظام	كذلك	39 40	
	3973	ورثة علي بن عائشة	كذلك	77 70	
	3974	بوشعيب بن احمد	كذلك	79 25	
	3975	عبد الله بن كوفي	كذلك	97	
	3976	سي احمد بن علي	كذلك	4 40	
	3977	مصطفى نظام	كذلك	93 80	
	3978	عبد الله بن كوفي	كذلك	74 55	
	3979	يامنة وفاطمة بنتا محمد	كذلك	80 90	
	3980	ورثة علي بن عويشة	كذلك	8 85 2	
	3981	سعيد السلح	دوار لبحابحة ، الجديدة	43 40	
	3982	عبد الله كومي	دوار النجارة ، الجديدة	28 30	
	3983	امباركة بنت العربي	كذلك	10	
	3984	ورثة محمد بحري	كذلك	11 30	
	3985	زهرة ومحمد ابنا الحاج العربي	كذلك	40	
	3986	ورثة علي بن عويشة	كذلك	28 50	
	3987	امباركة بنت العربي	كذلك	44	
	3988	بوشعيب رودي	كذلك	9 10	
	3989	عباس بن قاسم فضاي	كذلك	3 40 1	
	3990	احمد ولد الضاوي	كذلك	47 50	
	3991	عبد الله بن احمد ندام	كذلك	53 70	
	3992	محمد بن علي شكير	كذلك	23 20	
	3993	سي محمد بن شيخ العربي	الجديدة	71 10 4	
	3994	ورثة بحرية	دوار النجارة ، الجديدة	56 90	
	3995	محمد بن بوشعيب بن احمد	كذلك	27 10	
	3996	عبد الله بن جابر	كذلك	23 15	
	3997	صفية بنت امحمد	كذلك	50 40	
	3998	غضيفة بنت امحمد	كذلك	36 35	
	3999	بوشعيب بن عبد الله	كذلك	17 10	
	4000	جيلالي بن امحمد بن صفية	كذلك	21 30 3	
	4001	مجهول	كذلك	13	
	4002	مصطفى بن حمو	كذلك	33 40	
	4003	امحمد بن عبد الله	كذلك	12 25	
	4004	محمد بن عبد الله	دوار بحابحة ، الجديدة	12 10	
	4005	ورثة مينة بنت لهلي	دوار القواسمة ، الجديدة	14 40	
	4006	عبد الله كوفي	دوار النجارة ، الجديدة	14	
	4007	محمد سالك	الجديدة	59 60 2	
	4008	سي محمد بن عبد الله بن سعيد	دوار القواسمة ، الجديدة	36	
	4009	مصطفى بن حمو بن الغازي	دوار بحابحة ، الجديدة	28	
	4010	جيلالي بن محمد بن صفية	دوار الغابة ، الجديدة	3 30 1	
	4011	مصطفى بن الحسن بن المقدم	دوار القواسمة ، الجديدة	42	
	4012	عبد الرحمان بن الزيات	دوار بير حلوف	11 20	
	4013	سي محمد بن العربي	الجديدة	32	
	4014	احمد بن احمد بن الخياط	دوار القواسمة ، الجديدة	47 65	
	4015	جيلالي بن محمد بن صفية	دوار الغابة ، الجديدة	25 15	
	4016	عبد الرحمان بن الزيات	دوار القواسمة ، الجديدة	31 40	
	4017	بويه بن سعيد	دوار اولاد غانم ، الجديدة	48 50	
	4018	عائشة ومينة بنتا الهلالي	دوار القواسمة ، الجديدة	3 1	
	4019	زهرة بنت عباس بن قاسم	كذلك	20 95	
	4020	احمد بن العياشي بن زنوبي	كذلك	9 40	
28	4021	امبارك بن اسماعيل	دوار ولد شاوي اولاد عياد	25 75	
	4022	محمد بن جيلالي الكرش	كذلك	23 50	
	4023	ورثة عدي عبد الله	كذلك	17	
	4024	علي والحاج عبد القادر ابنا امحمد شيدي ادريسي	دوار القواسمة ، الجديدة	17 30	
	4025	ورثة قاسم بن علي بن قاسم	دوار البوتات ، الجديدة	15 1	
	4026	قويقة الحاج	دوار القواسمة ، الجديدة	6 60	
	4027	سي محمد بن احمد بن علي	دوار الرحالة ، الجديدة ،	38	
	4028	سي محمد بن عياد	دوار القواسمة ، الجديدة	62 50	
	4029	الحاج الفقيه العيادي	كذلك	11 80	
29	4030	عبد الله بن احمد لحبيب	دوار اشتخالية ، الجديدة	20 85 3	
	4031	عبد الله بن احمد لحبيب	كذلك	31 35	
	4032	بوشعيب بن بوشعيب بن علي	دوار القواسمة ، الجديدة	69 10	
	4033	علي بن احمد بن عبد القادر	كذلك	65 70 1	
	4034	عبد الله بن بوشعيب	كذلك	4 50	
	4035	ورثة امحمد بن عبد القادر	كذلك	22 30	
	4036	ورثة عبد الله بن بوشعيب	كذلك	97 20	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ آ س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :			
29 (تابع)	4037	احمد بن بوشعيب	دوار القواسمة ، الجديدة	18	
	4038	عبد الله بن احمد	كذلك	8 40	
	4039	على بن احمد	كذلك	67 25	
	4040	امباركة بنت عبد الله	كذلك	17 80	
	4041	سى محمد بن عبد الله	كذلك	69	
	4042	على بن احمد	كذلك	46 40	
	4043	امحمد بن احمد بن العربى	كذلك	14	
	4044	محمد بن عبد القادر بن احمد	كذلك	5 60	
	4045	امباركة بنت بوشعيب	كذلك	31 10	
	4046	ورثة عبد الله بن بوشعيب	كذلك	4 20	
	4047	ورثة طالب الرويحى	كذلك	3 60	
	4048	ورثة عبد الله بن بوشعيب	كذلك	21 20	
	4049	بوشعيب بن عبد الله	كذلك	6 90	
	4050	ابن اسماعيل نشيدى ادريسى	كذلك	15 50	
	4051	ابن اسماعيل نشيدى ادريسى	كذلك	1 61 15	
	4052	بوشعيب الرداد	كذلك	93 80	
	4053	ورثة المعلم محمد	كذلك	73 30	
	4054	ورثة محمد بن جيلالى	كذلك	30 60	
	4055	محمد بن عبد الله	كذلك	65 75	
	4056	بوشعيب بن عبد الله بن احمد	كذلك	14 50	
	4057	احمد بن محمد بن جيلالى	كذلك	24 30	
	4058	احمد بن جيلالى	كذلك	18 20	
	4059	على بن احمد	كذلك	9 50	
	4060	محمد بن اسماعيل	كذلك	52	
	4061	ورثة امحمد بن جيلالى	كذلك	1 16 60	
	4062	احمد بن بوشعيب	كذلك	14 70	
	4063	ورثة المعلم	كذلك	16 65	
	4064	بوشعيب بن الرداد	كذلك	12 40	
	4065	الرداد بن بوشعيب	كذلك	73	
	4066	(مجهول)	كذلك	44 70	
	5067	ادريس بن محمد	كذلك	49 40	
	4068	على بن العياشى	كذلك	65 50	
	4069	بوشعيب بن الخياط	كذلك	1 5 65	
	4070	مونيا بنت محمد	كذلك	91 70	
	4071	ادريس بن محمد	كذلك	13 80	
	4072	حليمة بنت الخياط	كذلك	1 54 25	
	4073	ادريس بن محمد	كذلك	50 30	
	4074	عبيدة بن عبد الله	كذلك	19 10	
	4075	ورثة عبد الله	كذلك	3 61	
	4076	الرداد بن بوشعيب	كذلك	3 16 30	
	4077	ورثة امحمد بن جيلالى	كذلك	86 30	
	4078	احمد بن بوشعيب	كذلك	21	
	4079	ورثة امحمد بن جيلالى	كذلك	49 80	
	4080	الحاج عبد القادر وسى على ابنا محمد	كذلك	37 80	
	4081	سى على والحاج عبد القادر ابنا محمد	كذلك	35 50	
	4082	بوشعيب بن زهرة	كذلك	33	
	4083	امباركة بنت عبد الله	كذلك	31 60	
	4084	على بن امحمد بن عبد القادر	كذلك	44 30	
	4085	امباركة بنت عبد الله	كذلك	15	
	4086	الرداد بن بوشعيب	كذلك	68 10	
	4087	ورثة عبد الله بن بوشعيب	كذلك	14 90	
	4088	ورثة محمد بن عبد الله	كذلك	17 80	
	4089	ورثة عبد الله بن أحمد	كذلك	24 60	
	4090	ورثة عبد الله بن أحمد	كذلك	52 60	
	4091	ورثة المعلم امحمد	كذلك	59 5	
	4092	على بن أحمد وعبد القادر	كذلك	36 60	
	4093	ورثة أحمد بن عبد الله	كذلك	53 30	
	4094	عبد الله بن هوجهوج	كذلك	55	
	4095	ورثة عبد الله بن بوشعيب	كذلك	23	
	4096	بن أسماعيل نشيدى ادريسى	كذلك	01 50 10	
	4097	(مجهول)	كذلك	7 60	
	4098	ابن امحمد نشيدى ادريسى	كذلك	40 40	
	4099	على بن احمد بن عبد القادر	كذلك	62 60	
	4100	امحمد بن بوشعيب	كذلك	20 85	
	4101	الحاج محمد القويقى	كذلك	6 77 45	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ	آ	س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :					
29 (تابع)	4102	ورثة المعلم محمد	دوار القواسمة ، الجديدة		40	70	
	4103	الحاج محمد بن عزيز	كذلك	2	57	70	
	4104	ابن أحمد نشيدى ادريسى	كذلك		3		
	4105	محمد بن على نشيدى ادريسى	كذلك		2	70	
	4106	اسماعيل بن محمد نشيدى ادريسى	كذلك		6	10	
	4107	ورثة امحمد بن عبد القادر	كذلك		2	10	
	4108	الحاج محمد بن عزيز	كذلك		37	20	
	4109	(مجهول)	كذلك		31	80	
	4110	ورثة المعلم محمد	كذلك	1	30		
	4111	ورثة الضاوى المقدم	كذلك		15	60	
	4112	على بن احمد	كذلك		78	20	
	4113	ضايـة	كذلك	1	95		
	4113 مكرر	الحاج عبد القادر وعلى ابنا امحمد	كذلك	1	32	40	
	4114	امباركة بنت بوشعيب	كذلك	1	91	20	
	4115	ادريس ومحمد ابنا بوشعيب	دوار باحمو ، الجديدة	2	56	20	
	4116	على بن احمد بن عبد القادر	دوار القواسمة ، الجديدة		76	40	
	4117	بوشعيب بن بوشعيب	كذلك	2	13		
	4118	امحمد بن محمد بن العربى	كذلك	1	70	30	
	4119	هنية بنت بوشعيب	دوار اولاد حمو ، الجديدة	1	69	90	
	4120	بوشعيب بن بوشعيب	دوار القواسمة ، الجديدة	1	54	50	
	4121	نشيدى الادريسى	كذلك		32		
	4122	بوشعيب بن بوشعيب	كذلك		77	40	
	4122 مكرر	محمد عبيدة	كذلك	1	7	10	
	4123	ورثة عبد الله بن بوشعيب	كذلك		54	10	
	4124	طالب الروحى	كذلك		22	70	
	4125	على بن أحمد بن عبد القادر	كذلك		71	40	
	4126	ورثة بابا عبد الله بن بوشعيب	كذلك		32	40	
	4126 مكرر	ورثة امحمد بن عبد القادر	كذلك		13	40	
	4127	على بن أحمد بن عبد القادر	كذلك	1	14	30	
	4128	(مجهول)	كذلك		10	70	
	4129	اسماعيل بن محمد نشيدى الادريسى	كذلك	1	10	75	
	4130	احمد بن عياشى نشيدى ادريسى	كذلك		51	5	
	4131	بوشعيب بن سى محمد بن الغنى	كذلك		52	80	
	4132	ولد رقية	كذلك		15		
30	4133	أحمد بن أحمد بن الخياط	كذلك		80	20	
	4134	عبد الله بن لحجوج	كذلك		72	70	
	4135	عبيد بن أحمد	كذلك		84	80	
	4136	مختار بن أحمد	كذلك		20	20	
	4137	عبد الله بن لحجوج	كذلك		29	90	
	4138	حميد بن احمد بن حسن	كذلك		85	30	
	4139	حليمة بنت محمد بن الخياط	كذلك		82	65	
	4140	مينة وهنية بنتا محمد الشلح	كذلك		14	70	
	4141	فاطنة بنت احمد بن الخياط	كذلك		81	90	
	4142	مصطفى بن محمد الشلح	كذلك		18	70	
	4143	عبد الله الشلح	كذلك		7	20	
	4144	عبد الله بن قدور	كذلك		24	65	
	4145	مختار بن احمد	كذلك	1	21		
	4146	(مجهول)	كذلك		1	60	
	4147	حليمة بنت الخياط	كذلك		70	10	
	4148	فاطنة بنت احمد بن الخياط	كذلك		8	30	
	4149	فاطنة بنت محمد بن الخياط	كذلك		23	60	
	4150	مختار بن أحمد	كذلك		13	30	
	4151	بوشعيب بن محمد بن الخياط	كذلك		22	10	
	4152	أحمد بن أحمد بن الخياط	كذلك	1	2	82	
	4153	امحمد بن محمد بن العربى	كذلك		12	20	
	4154	جمو بن بوشعيب بن أحمد	كذلك	1	16	50	
	4155	ورثة عبد الله بن عباس بن قاسم	كذلك	1	47	70	
	4156	ورثة عبد الله بن عباس بن قاسم	كذلك	1	7	80	
	4157	ادريس بن محمد بن عباس	كذلك		30	45	
	4158	ورثة عبد الله بن عباس بن قاسم	كذلك	1	64	60	
	4159	طامو بنت بوشعيب بن احمد	كذلك		23	40	
	4160	ورثة عبد الله بن عباس بن قاسم	كذلك		76	80	
	4161	ورثة محمد بن بوشعيب بن عباس	كذلك		39	10	
	4162	عبد الله بن محمد بن الشلح	كذلك		52	80	
	4163	عبيد بن عبد الله	كذلك		53	20	
	4164	محمد بن قاسم بن عباس	كذلك		86	90	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الخريطة	رقم البقعة	أسماء الملاك او المستغلين او المظنون انهم الملاك	العنوان	المساحة هـ	آ	س	المراجع العقارية
		السادة والسيدات :					
30 (تابع)	4165	حليمة بنت محمد بن الخياط	دوار القواسمة ، الجديدة	1	5	60	
	4166	عبد الله بن محمد بن الشلح	كذلك		29	10	
	4167	ادريس وسى محمد ابنا بوشعيب بن أحمد	كذلك	12	60	10	
	4168	عبد السلام بن احمد بن صغير	كذلك		9	70	
	4169	عبد القادر بن قدور	دوار الشرفاء ، الجديدة		12	90	
	4170	خطوب بن قدور	كذلك		14	50	
	4171	ادريس بن محمد	دوار القواسمة ، الجديدة		28	10	
	4172	خديجة بنت قدور	دوار الشرفاء ، الجديدة		28	20	
	4173	نفيسة بنت عبد الرحمان	كذلك	6	92	30	
	4174	عبد الله الشلح	دوار القواسمة ، الجديدة		37	10	
	4175	عبد الله الشلح	كذلك		36	10	
	4176	ورثة عبد الله بن بوشعيب	كذلك	1	20	60	
	4177	ورثة مومنة بنت حمو	دوار اولاد حمو ، الجديدة		73	60	
	4178	عبد الله الشلح	دوار القواسمة ، الجديدة		5	80	
	4179	هنية بنت الزموري	كذلك		78		
	4180	ولد سى امحمد الزموري	كذلك		42	20	
	4181	(مجهول)	كذلك		2	40	
	4182	ورثة عبد الله بن بوشعيب	كذلك		31	20	
	4183	(مجهول)	كذلك		12	58	
	4184	بوشعيب بن عبد القادر	كذلك		34	10	
	4185	عبد السلام بن احمد بن صغير	كذلك		54	40	
	4186	عبد الله بن أحمد بن صغير	كذلك		46	10	
	4188	أحمد بن احمد بن الخياط	كذلك		67	90	
	4189	عبد الله بن محمد بن الشلح	كذلك		12	20	
	4190	هنية ومينة بنتا محمد بن الشلح	كذلك		13	70	
	4191	فاطنة بنت احمد بن الخياط	كذلك		23	30	
	4192	مصطفى بن محمد بن الشلح	كذلك		37	50	
	4193	مومنة وهنية بنتا محمد بن الشلح	كذلك		34	40	
	4194	أحمد بن أحمد بن الخياط	كذلك		65	60	
	4195	بوشعيب بن محمد بن الخياط	كذلك		20	90	
	4196	حليمة بنت محمد بن الخياط	كذلك		25	35	
	4197	محمد بن اسماعيل	كذلك		25	90	
31	4198	فاطنة بنت أحمد بنت الخياط	كذلك	1	42	30	
	4199	عبيدة بن عبد الله	كذلك		23	90	
	4200	صفية بنت محمد بن عباس	كذلك		18	80	
	4201	عبيدة بن عبد الله بن عباس	كذلك		12	30	
	4202	طامو بنت بوشعيب بن أحمد	كذلك		10	95	
	4203	أحمد بن عبد الله بن عباس	كذلك		27	90	
18	2488 مكرر	ورثة بوشعيب المرزاكى	دوار اشخالبة ، الجديدة		14	20	
	2489 مكرر	فاطنة بنت مصطفى	كذلك		10	60	
19	2575 مكرر	ورثة الزيزون	دوار الزرارده ، الجديدة		3	60	
	2631 مكرر	الحسين لمراني	كذلك		10	50	
	2677 مكرر	ورثة محمد بن التومى	كذلك		9		
	2674 مكرر	احمد بن عامر بصار	كذلك		4	62	
	2708 مكرر	رقية بنت المختار	كذلك		7	4	
	2713 مكرر	اسماعيل بن سى أحمد خدرى	كذلك		11	64	
20	2994 مكرر	بوشعيب بن العربى حدان	كذلك		29	40	
21	3166 مكرر	عبد السلام بن الحبيب التوكى	دوار اشخالبة ، الجديدة		18	10	
22	3348 مكرر	الحسين بن الحاج أحمد بورا	كذلك		28	60	
21	3463 مكرر	ورثة عبد الله بن المختار	دوار الزمازمة ، الجديدة		3		
23	3563 مكرر	ورثة سى بوسلهام بن لزويزى	كذلك		14		
23	3565 مكرر	بوشعيب بن العربى	كذلك		5		
25	3719 مكرر	احمد بن الرداد	دوار اشخالبة ، الجديدة		3	60	
	3720 مكرر	رداد وامحمد ابنا محمد حنانى	كذلك		8		
	3724 مكرر	غالية بنت الطاهر	كذلك		6	50	
	3847 مكرر	على بن احمد ومحمد بن على نشيدى ادريسى	دوار القواسمة ، الجديدة		2	30	
28	4023 مكرر	اسماعيل نشيدى ادريسى	كذلك			24	
29	4107 مكرر	الحاج عبد القادر نشيدى ادريسى	كذلك			28	

الفصل الثالث. – يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الشريف للفوسفاط.

الفصل الرابع. – ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من صفر 1402 (8 دجنبر 1981).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.82.143 صادر في 25 من جمادى الاولى 1402 (22 مارس 1982) يعلن بموجبه ان من المنفعة العامة تشييد محطة لاخذ الماء لتزويد مدينة القصر الكبير بالماء الصالح للشرب وتنزع بمقتضاه ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض (اقليم تطوان)

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذي اجري بدائرة القصر الكبير فيما بين 6 صفر 1400 و 6 ربيع الآخر 1400 (26 دجنبر 1979 و 27 يبراير 1980) ؛

وباقتراح من وزير التجهيز ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن انه من المنفعة العامة تشييد محطة لاخذ الماء لتزويد مدينة القصر الكبير بالماء الصالح للشرب.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعتين الارضيتين المرسومتين بالوان مختلفة في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم والمبينتين في الجدول الآتي بعده :

رقم القطعة في المخطط	اسم الملك ومساحته التقريبية	أسماء وعناوين الملاك او المفروض أنهم الملاك
1	غير محفظ ، 18 آ – 19 س	ورثة أحمد بن العربي سدراوي ، يمثلهم السيد محمد بن أحمد سدراوي ؛ العربي بن أحمد سدراوي ؛ أحمد بن أحمد سدراوي ؛ فاطمة بنت أحمد سدراوي ، دوار اسنادلة ، قيادة لعوامرة.
2	غير محفظ ، 34 آ – 36 س	الشرفاء المجولين (ارض خاصة) يمثلهم السيدان : محمد بن احمد المجول ومحمد بن علي المجول ، الساكنان بسكرينية ، رقم 2 ، شارع جامع جديد ، القصر الكبير.

الفصل الثالث. – يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

الفصل الرابع. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير التجهيز ومدير المكتب الوطني للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 25 من جمادى الاولى 1402 (22 مارس 1982)
الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير التجهيز ،
الامضاء : محمد القباج

مرسوم رقم 2.82.196 صادر في 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح ابريل 1982) يعلن بمقتضاه ان من المنفعة العامة مد قناة لجلب الماء قصد تزويد شرق مدينة أكادير بالماء الصالح للشرب وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم أكادير).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) في شأن نزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.103 الصادر بتاريخ 18 من صفر 1392 (3 ابريل 1972) المتعلق باحداث المكتب الوطني للماء الصالح للشرب ؛

وبناء على ملف البحث الذي أجري فيما بين 13 من رجب 1400 (28 مايو 1980) و 15 من رمضان 1400 (28 يوليوز 1980) بدائرة انزكان ؛

وباقتراح من وزير التجهيز ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن انه من المنفعة العامة مد قناة لجلب الماء قصد تزويد شرق مدينة أكادير بالماء الصالح للشرب.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة في الجدول الآتي والمعلمة باللون الاحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/2000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم البقعة	اسماء الاملاك وارقام رسومها العقارية	أسم وعنوان الملاك	المساحة
1	709 س الملك المدعو « سركا »	1 – السيد بنعيسى البياض ؛ 2 – السيد نذير البياض ، 12 ساحة صفرو ، الرباط.	65 سنتيارا

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثالث

يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

الفصل الرابع

يعهـد بتنفيذ ما جـاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريـدة الرسمية الى وزير التجهيز والى مدير المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط فى 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح ابريل 1982)

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير التجهيز ،
الامضاء : محمد القباج

مرسوم رقم 2.82.199 صادر فى 6 جمـادى الآخـرة 1402 (فاتح ابريل 1982) يعلن ان من المنفعة العامة توسيع مدرسة طارق بن زياد الابتدائية الكائنة بطنجة وتنزع بموجبه ملكية العقار اللازم لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهـيـر الشريـف الصادر بتاريـخ 26 من جمـادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على نتائـج البحـث المجـرى من 6 ربيـع الآخـر 1401 (11 يبراير 1981) الى غاية 8 جمادى الآخرة 1401 (13 ابريل 1981) ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن انه من المنفعـة العامة توسيـع مدرسة « طارق بن زياد » الابتدائية الكائنة بطنجة.

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية الملك المسمى « ليدون » ذى الرسم العقارى رقم 1583/ط البالغة مساحته أربعمائة وتسعة وعشرين مترا مربعا (429م2) الكائن بطنجـة ، زنقة ابى العلاء المعرى ، فى ملـك الشركة « فونسيا ش.م » النائب عنها السيد خواكيـن انسيـس كانالس ، المتصرف ، الساكن بمدريد ، ملومون ادوار جورج روميو ادوار (سيلكيرى) رقم 11 ، باسبانيا والجاعل محل المخابرة معه عند الاستاذ استرين اناطول ، المحامى ، 33 زنقة الامير مولاى عبد الله بطنجة ، وقد رسمت حدود الملك المذكور عـلاوة على ذلـك بخـط أحمر فى المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثالث

يسند الى مدير الاملاك المخزنية تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح ابريل 1982)

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

مرسوم رقـم 2.82.225 صادر فـى 17 مـن جمـادى الآخـرة 1402 (12 ابريل 1982) بالاعلان ان من المنفعة العامة تشييد خزان مدينة السعيدية ومد قناة قصد تزويد مدينتى أحفير والسعيدية بالماء الصالح للشرب وبنزع ملكية قطعتين أرضيتين لازمتين لهذا الغرض (اقليم وجدة).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنـزع الملكيـة لاجـل المنفعـة العامـة والاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على الظهير الشريـف رقـم 1.72.103 بتاريـخ 18 مـن صفر 1392 (15 أبريل 1972) المتعلق باحداث المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى فيما بين 4 جمادى الآخرة 1401 (8 ابريل 1981) و 6 شعبان 1401 (8 يونيه 1981) بمكاتب ملحقـة السعيدية ؛

وباقتراح من وزير التجهيز ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن انه من المنفعة العامة تشييد خزان مدينة السعيدية ومد قناة قصد تزويـد مدينتى أحفيـر والسعيديـة بالماء الصالـح للشرب (اقليم وجدة).

الفصل الثانى

تنـزع بناء على ما ذكـر ملكيـة القطعتين الارضيتين المبينتين فى الجدول الآتى والمعلمة بألوان مختلفة فى المخطط التجزيئى ذى المقياس 1/1000 الملحق باصل هذا المرسوم :

رقم القطعة	اسماء الاملاك وارقام رسومها العقارية	اسم وعنوان المالك	المساحة آ	المساحة س
1	رسم عقارى رقم 2637 و « كلمام 2 »	شركة ملك كلمام	40	15
2	رسم عقارى رقم 2637 و « كلمام 2 »	شركة ملك كلمام		30

الفصل الثالث

يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب.

الفصل الرابع

يعهد بتنفيذ هـذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسميـة الى وزير التجهيز والى مدير المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب كـل واحد فيما يخصه.

وحرر بالرباط فى 17 من جمادى الآخرة 1402 (12 ابريل 1982)

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير التجهيز ،
الامضاء : محمد القباج

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.82.302 صادر في 17 من جمادى الآخرة 1402 (12 أبريل 1982) يعلن بمقتضاه ان من المنفعة العامة القيام بأشغال تمتين الردم ما بين النقطتين الكيلومتريتين 19 + 310 و 19 + 710 من الخط الحديدى الذاهب من فاس الى وجدة وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم فاس).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.63.225 الصادر في 14 من ربيع الاول 1383 (5 غشت 1963) المتعلق باحداث المكتب الوطني للسكك الحديدية ؛

وبناء على ملف البحث المجرى فيما بين 5 يونيه 1980 و 5 دجنبر 1981 بقيادة بني سادن ؛

وباقتراح من وزير النقل ، وبعد استشارة وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن انه من المنفعة العامة القيام بأشغال تمتين الردم ما بين النقطتين الكيلومتريتين 19 + 310 و 19 + 710 من الخط الحديدى الذاهب من فاس الى وجدة.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة في الجدول الآتي والمعلمة بلون احمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم القطع الارضية في المخطط	اسماء الاملاك ، رقم الرسم العقاري والمساحة على وجه التقدير	اسماء الملاك او المفروض انهم الملاك وعناوينهم	ملاحظات
1	غير محفظة ، 37 آ 72 س	السادة والسيدات : 1 – ورثة الحاج ادريس بن سليمان الطنجي : الحاج الطيب بن سليمان الطنجي ؛ احمد بن سليمان الطنجي ؛ عبد القادر بن سليمان الطنجي ؛ عبد الحكيم بن سليمان الطنجي ؛ عز الدين بن سليمان الطنجي 2 – ورثة الحاج محمد بن المهدى بن سليمان : محمد بن محمد بن المهدى بن سليمان ؛ الخدير بن محمد بن المهدى بن سليمان ؛ خدوج العراقي زوجة الحاج ادريس بن سليمان الطنجي ، دوار لمخاليف ، وادى سبو ، بلاد بن سليمان ، مشيخة القنصرة ، قيادة بني سادن ، اقليم فاس	ارض زراعية —

الفصل الثالث. – يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للسكك الحديدية.

الفصل الرابع. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير النقل ووزير الداخلية ومدير المكتب الوطني للسكك الحديدية كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 17 من جمادى الآخرة 1402 (12 ابريل 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير النقل ،

الامضاء : المنصوري بن علي.

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.82.226 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982) يعلن بموجبه ان من المنفعة العامة بناء الطريق الثلاثية رقم 3468 من كراندو الى الطريق الثلاثية رقم 3467 عبر كورامة الى بنى تادجيت بين النقطتين الكيلومتريتين 79 + 66 ، 138 و 79 + 89 ، 810 دائرة بنى تادجيت (اقليم فجيج).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية والاحتلال المؤقت ؛

وبناء على ملف البحث الذي أجري فيما بين 11 من ذي القعدة 1399 و 13 من محرم 1400 (3 اكتوبر 1979 و 3 دجنبر 1979) بمكاتب دائرة بنى تادجيت ؛

وباقتراح من وزير التجهيز ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن ان من المنفعة العامة بناء الطريق الثلاثية رقم 3468 من كراندو الى الطريق الثلاثية رقم 3467 عبر كوراما الى بنى تادجيت بين النقطتين الكيلومتريتين 79 + 66 ، 138 و 79 + 89 ، 810 دائرة بنى تادجيت (اقليم فجيج).

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية غير المحفظة ، المرسومة بألوان مختلفة في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم والمبينة في الجدول الآتي :

أرقام القطع في المخطط	أرقام الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة التقريبية
		السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)
1	غير محفظة	زهرة بسيد ، الساكنة بآيت احمد أوحدو ؛	161،48
		ورثة آيت محمد أو حمو طروكوت :	
2	كذلك	زهرة سعيد ؛	232،50
		الحسين أوحمو ،	
		الساكنون جميعا بآيت أحمد أوحدو.	
3	كذلك	علي او عبد الله ، الساكن بآيت أحمد أوحدو.	224،43
4	كذلك	جموري أعلي أوبلا ، الساكن بقصر ازار	269،70
5	كذلك	حمو او أحمد بن خلا ، الساكن بآيت احمد أوحدو	24
6	كذلك	اتوتا وأحساين ، الساكن بايت أحمد أوحدو.	192،50
7	كذلك	طالبي الحسين ، الساكن بآيت أحمد أوحدو.	36،25
8	كذلك	أحمد اولحسن ، الساكن بابني تادجيت.	30
9	كذلك	اسعيدو أعلي ، الساكن بآيت أحمد أوحدو.	563،75
10	كذلك	أحمو أحمد ، الساكن بآيت أحمد أوحدو.	42،49
11	كذلك	خلاموحى ، الساكن بآيت أحمد أو حمو.	68،93
12	كذلك	حمو أوعلي ، الساكن بآيت احمد اوحمو.	1016،81
13	كذلك	موحا أوحمو ، الساكن بآيت أحمد باشو.	112،67
14	كذلك	موحا او لحسين بن كيلا ، الساكن بآيت أحمد أو باشو	141،94
15	كذلك	ورثة ايطو موحا :	96،69
		عمر اوبا عزيز ؛	
		طراكاست بنت موحا ؛	
		ماما بنت موحا او لحبيب ،	
		الساكنون جميعا بآيت ياشو.	
16	كذلك	حمو اوعقا ، الساكن بآيت ياشو.	356،25
17	كذلك	امحمد اولحسن او ابراهيم ، الساكن بآيت ياشو	851،79
18	كذلك	موحا او باعدود ، الساكن بآيت ياشو.	112،92
19	كذلك	أحمد أوحدو ، الساكن بآيت أحمد أوحدو.	178،76
20	كذلك	حموري أعلي او بلا ، الساكن بقصر ازار.	898،20

الفصل الثالث. – يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير التجهيز.

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز ،

الامضاء : محمد القباج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقـم 2.82.276 صادر فـي 21 من جمـادى الآخـرة 1402 (16 ابريل 1982) بالاعلان ان من المنفعة العامة تجهيز محطات للضخ على الآبار وتشييد مساكن للمستخدمين ومد القنوات قصد تزويد مدينة خنيفـرة بالماء الصالح للشـرب وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم خنيفرة).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلـق بنـزع الملكيـة لاجل المنفعـة العامـة والاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.72.103 بتاريخ 18 من صفر 1392 (5 ابـريـل 1972) المتعلـق باحـداث المكتـب الوطنـي للماء الصالح للشرب ؛

وبناء على ملـف البحـث الـذي أجـرى فيمـا بين 10 جمـادى الآخرة و 12 من شعبان 1401 (15 ابريـل و 15 يونيـه 1981) فـي مكاتب قيادة موحا أو حمو ، دائرة خنيفرة (اقليم خنيفرة) ؛

وباقتراح من وزير التجهيز ، وبعد استشارة وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن أنه من المنفعة العامة تجهيـز محطات للضـخ على الآبـار وتشييد مساكن للمستخدميـن ومد القنـوات قصد تزويـد مدينة خنيفرة بالماء الصالح للشرب (اقليم خنيفرة).

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض والمرسومة بألـوان مختلفـة في المخطط التجزيئـي ذي المقيـاس 1/1.000 و 1/200 المضاف الى أصل هذا المرسـوم والمبينة فـي الجدول الآتي بعده :

رقم البقعة	أسماء الاملاك وأرقام رسومها العقارية	أسماء وعناوين الملاك	المساحة	
			أ	س
		السـادة :		
1	غير محفظة	أحماد بن حدو أمحزون ، درب بومزيل ، رقم 38 ، خنيفرة.	7	72
2	كذلـك	أحماد بن حدو أمحزون ؛ الحسين أمحزون ، نفس العنوان.	9	6
3	كذلـك	محا بلكبير أمحزون ، نفس العنوان.	10	82
4	كذلـك	الحسين أمحزون ، نفس العنوان.	6	6
5	كذلـك	أحماد بن حدو أمحزون ، نفس العنوان.	47	78
6	كذلـك	عقى بن عقى أمحزون ، 94 زنقة الواد ، خنيفرة	16	80

الفصل الثالث ـ يفوض حق نزع الملكيـة الى المكتب الوطنـي للماء الصالح للشرب.

الفصل الرابع. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هـذا المرسـوم الذي ينشر بالجريدة الرسميـة الى وزير التجهيـز والى مديـر المكتب الوطني للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز ،

الامضاء : محمد القباج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.81.752 صادر في 25 من جمادى الاولى 1402 (22 مارس 1982) تضم بموجبه الى الملك العام قطعة ارضية مخزنية كائنة بأولاد تايمة (اقليم اكادير).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ بـ 7 شعبان 1332 (فاتح يوليوز 1914) المتعلق بالملك العام ، كما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.63.226 المؤرخ بـ 14 من ربيع الاول 1389 (5 غشت 1963) المتعلق بانشاء المكتب الوطني للكهرباء ؛

وباقتراح من وزير المالية وبعد استشارة وزير التجهيز ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

توضع رهن تصرف المكتب الوطني للكهرباء قصد استعمالها لاغراض المرفق العام المكلف به وتضم من اجل ذلك الى الملك العام قطعة ارضية ، تبلغ مساحتها خمسة وعشرين مترا مربعا (25 م2) تستخرج من الملك المسمى « اولاد تايمة الدولة 232 » موضوع الرسم العقاري رقم 1377/س ، الكائن بأولاد تايمة (اقليم اكادير) والمسجل تحت عدد 232 بكناش المحتويات للاملاك المخزنية بأولاد تايمة ، وقد تم رسم هذه القطعة ، علاوة على ذلك ، بلون احمر في المخطط المرفق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير المالية ووزير التجهيز كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 25 من جمادى الاولى 1402 (22 مارس 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز ،

الامضاء : محمد القباج.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

مرسوم رقم 2.81.728 صادر في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) باخراج اربع قطع أرضية من ملك الدولة العام وضمها الى ملك الدولة الخاص (اقليم تطوان).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر بتاريخ 7 شعبان 1332 (فاتح يوليوز 1914) المتعلق بالملك العام ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وباقتراح من وزير التجهيز وبعد موافقة وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تخرج من حيز ملك الدولة العام وتضم الى ملك الدولة الخاص القطع الارضية الاربع المثبتة أسفله :

1 – القطعة الاولى ومساحتها 2 هـ – 89 آرا – 50 س مستخرجة من متروك عرض الطريق الرئيسي رقم 28 الذاهبة من مكناس الى سبتة عبر زكوطة ما بين النقطتين الكيلومتريتين 253 + 680 و 254 + 930 ؛

2 – القطعة الثانية ومساحتها 1 هـ – 23 آرا – 90 س مستخرجة من متروك عرض السكة الحديدية الذاهبة من تطوان الى سبتة بالنقطة الكيلومترية 19 + 000 ، بجوار متروك الطريق الرئيسي رقم 28 ؛

3 – القطعة الثالثة ومساحتها 4 هـ – 64 آرا – 88 س مستخرجة من منطقة وادي سمير التي تحد ما بين قنطرة للطريق الرئيسي رقم 28 ومصب هذا الوادي ؛

4 – القطعة الرابعة ومساحتها 7 هـ – 67 آرا – 33 س مستخرجة من المنطقة المجاورة لوادي سمير والتي تغمرها مياه فيضان هذا الوادي.

وقد رسمت حدود القطع المذكورة علاوة على ذلك بألوان مختلفة في المخطط ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير التجهيز ووزير المالية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز ،

الامضاء : محمد القباج.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

مرسوم رقم 2.82.153 صادر في 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح ابريل 1982) يقضي بأن تدمج ، في الملك العام قطعتان ارضيتان مخزنيتان للسكنى كائنتان بتجزئة حي السلام بمدينة الخميسات (اقليم الخميسات).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليوز 1914) المتعلق بالملك العام ، كما وقع تتميمه او تغييره ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.63.226 بتاريخ 14 من ربيع الاول 1383 (3 غشت 1963) المتعلق بانشاء المكتب الوطني للكهرباء ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وباقتراح من وزير المالية وبعد استشارة كل من وزير التجهيز ووزير السكنى واعداد التراب الوطنى ،

برسم ما يلى :

الفصل الاول

توضع رهن تصرف المكتب الوطنى للكهرباء ، قصد استعمالها فى تسيير المرفق العام المكلف به ، وتدمج فى الملك العام قطعتان ارضيتان مخزنيتان مساحة أولاهما نحو ثمانية وعشرين مترا مربعا و 5 سنتمترات مربعة ، وثانيتهما نحو ثمانية وثلاثين مترا مربعا وتسعة وستين سنتمترا مربعا (38,69 م2) كائنتان بتجزئة حى السلام بمدينة الخميسات (اقليم الخميسات) ، تفصلان عن الملك المسمى « تجزئة السكنى الحضرية » ذى الرسم العقارى رقم 213/ل والمقيد تحت رقم 2/س بكناش محتويات الاملاك المخزنية للسكنى . وقد رسمت حدود هاتين القطعتين علاوة على ذلك بخط احمر فى المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثانى

يسند تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير المالية ، ووزير السكنى واعداد التراب الوطنى ووزير التجهيز ، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط فى 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح ابريل 1982).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف ،

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

وزير السكنى واعداد التراب الوطنى ،

الامضاء : المفضل لحلو.

وزير التجهيز ،

الامضاء : محمد القباج.

مرسوم رقم 2.81.738 صادر فى 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح ابريل 1982) بالموافقة على ضم الاراضى الفلاحية بعضها الى بعض فى منطقة الفارغ « توسيع » الواقعة بالجماعتين القرويتين لخميس متوح وبنى هلال (اقليم الجديدة) بدائرة اختصاص المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لدكالة.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.105 الصادر فى 27 من محرم 1382 (30 يونيه 1962) المتعلق بضم الاراضى الفلاحية بعضها الى بعض ، كما وقع تغييره وتتميمه ، ولاسيما الفصل السادس منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.62.240 الصادر فى 22 من صفر 1382 (25 يوليوز 1962) المتعلق بتطبيق الظهير الشريف المشار اليه اعلاه ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على مشروع ضم الاراضى الفلاحية بعضها الى بعض فى منطقة الفارغ « توسيع » بالجماعتين القرويتين لخميس متوح وبنى هلال (اقليم الجديدة) الذى اقرته فى 16 من صفر 1401 (24 دجنبر 1980) اللجنة المختلطة لضم الاراضى القروية بعضها الى بعض ؛

وبناء على ملف البحث القانونى الذى اجرى ابتداء من 19 من ذى القعدة 1400 (29 شتنبر 1980) الى غاية 18 من ذى الحجة 1400 (28 اكتوبر 1980) ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يوافق على ضم الاراضى الفلاحية بعضها الى بعض فى منطقة الفارغ « توسيع » الواقعة بجماعتى خميس متوح وبنى هلال (اقليم الجديدة) الذى اقرته فى 16 من صفر 1401 (24 دجنبر 1980) اللجنة المختلطة لضم الاراضى بالمنطقة ، كما هو مبين وموصوف على التوالى فى المخطط والبيان التجزيئى المضافين الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثانى

يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح ابريل 1982)

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : عثمان الدمناتى.

مرسوم رقم 2.81.739 صادر فى 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح ابريل 1982) بالموافقة على ضم الاراضى الفلاحية بعضها الى بعض فى منطقة الغربية 1 (الجنوب) الواقعة بالجماعتين القرويتين للغربية وكريديد (اقليم الجديدة) بدائرة اختصاص المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لدكالة.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.105 الصادر فى 27 من محرم 1382 (30 يونيه 1962) المتعلق بضم الاراضى الفلاحية بعضها الى بعض ، كما وقع تغييره أو تتميمه ، ولاسيما الفصل السادس منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.62.240 الصادر فى 22 من صفر 1382 (25 يوليوز 1962) المتعلق بتطبيق الظهير الشريف المشار اليه أعلاه ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على مشروع ضم الاراضى الفلاحية بعضها الى بعض فى منطقة الغربية 1 (الجنوب) بالجماعتين القرويتين للغربية وكريديد (اقليم الجديدة) ، الذى اقرته فى 17 من صفر 1399 (16 يناير 1979) اللجنة المختلطة لضم الاراضى القروية ؛

وبناء على ملف البحث القانونى الذى اجرى فيما بين 23 من ذى القعدة 1398 (25 اكتوبر 1978) و 24 من ذى الحجة 1398 (25 نونبر 1978) وفيما بين 24 من محرم 1399 (25 دجنبر 1978) و 11 من صفر 1399 (10 يناير 1979) ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يرسم ما يلي :

الفصل الأول

يوافق على ضم الاراضي الفلاحية في منطقة الغربية I (الجنوب) الواقعة بالجماعتين القرويتين للغربية وكريديد (اقليم الجديدة) الذي اقرته في 17 من صفر 1399 (16 يناير 1979) اللجنة المختلطة لضم الاراضي القروية بعضها الى بعض ، كما هو مبين وموصوف على التوالي في المخطط والبيان التجزيئي المضافين الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 جمادى الآخرة 1402 (فاتح ابريل 1982)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : عثمان الدمناتي.

مرسوم رقم 2.82.291 صادر في 12 من جمادى الآخرة 1402 (7 ابريل 1982) بالموافقة على ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض في القطاعين وسط 3 و 4 الواقعين بجماعتي سوق ثلاثاء الغرب وسيدي محمد الاحمر القرويتين (اقليم القنيطرة) بدائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للغرب.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.105 الصادر في 27 من محرم 1382 (30 يونيه 1962) المتعلق بضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض ، كما وقع تغييره وتتميمه ، ولاسيما الفصل السادس منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.62.240 الصادر في 22 من صفر 1382 (25 يوليوز 1962) المتعلق بتطبيق الظهير الشريف المشار اليه أعلاه ، كما وقع تغييره ؛

وبناء على مشروع ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض في القطاعين وسط 3 و 4 بجماعتي سوق ثلاثاء الغرب وسيدي محمد الاحمر القرويتين (اقليم القنيطرة) الذي اقرته في 30 من ذي الحجة 1398 (فاتح دجنبر 1978) اللجنة المختلطة لضم الاراضي بعضها الى بعض ؛

وبناء على ملف البحث الذي اجري فيما بين 13 من شوال 1398 الى 13 من ذي القعدة 1398 (16 شتنبر 1978 الى 16 اكتوبر 1978) ومن 15 من ذي الحجة 1398 الى 30 من ذي الحجة 1398 (16 نونبر 1978 الى فاتح دجنبر 1978) ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض في القطاعين وسط 3 و 4 بجماعتي سوق ثلاثاء الغرب وسيدي محمد الاحمر القرويتين (اقليم القنيطرة) الذي أقرته في 30 من ذي الحجة 1398 (فاتح دجنبر 1978) اللجنة المختلطة لضم الاراضي بعضها الى بعض كما هو مبين وموصوف على التوالي في المخطط والبيان التجزيئي المضافين الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من جمادى الآخرة 1402 (7 ابريل 1982)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : عثمان الدمناتي.

مرسوم رقم 2.82.77 صادر في 17 من جمادى الآخرة 1402 (12 ابريل 1982) بتحديد النطاق الحضري لمركز ازيلال (اقليم أزيلال) والمنطقة المحيطة به.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 7 ذي القعدة 1371 (30 يوليوز 1952) المتعلق بشؤون التعمير ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 دجنبر 1959) بشأن التقسيم الاداري للمملكة ، كما وقع تتميمه وتغييره ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 بتاريخ 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.73.416 الصادر في 14 من رجب 1393 (14 غشت 1973) باحداث وتعداد الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية للمملكة وتحديد عدد المستشارين الواجب انتخابهم في كل جماعة ، كما وقع تتميمه وتغييره ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي لازيلال خلال جلسته الاستثنائية بتاريخ 23 من شوال 1400 (4 شتنبر 1980) ؛

وباقتراح من وزير السكنى واعداد التراب الوطني وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز ووزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يحدد النطاق الحضري لمركز ازيلال طبقا لبيانات المخطط رقم 18.400 المضاف الى أصل هذا المرسوم ، بالخط المضلع الذي يمر بالنقط 1 و 2 و 3 و 4 و 5 المعرفة باحداثيات لامبير الآتية :

النقطة 1 : X = 389.892
Y = 154.196

النقطة 2 : X = 390.435
Y = 151.994

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

النقطة 3 : X = 388.902
Y = 151.025

النقطة 4 : X = 387.500
Y = 151.325

النقطة 5 : X = 388.750
Y = 153.604

الفصل الثاني

ويمتد نصف قطر المنطقة المحيطة بمركز ازيلال الى خمس كيلومترات ابتداء من النطاق المشار اليه أعلاه.

الفصل الثالث

يسند الى السلطات الجماعية لازيلال تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من جمادى الآخرة 1402 (12 ابريل 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

مرسوم رقم 2.82.224 صادر في 17 من جمادى الآخرة 1402 (12 ابريل 1982) بتوسيع النطاق البلدي لمدينة المحمدية (عمالة الدار البيضاء).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 7 ذي القعدة 1371 (30 يوليوز 1952) بشؤون التعمير ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 دجنبر 1959) بشأن التقسيم الاداري للمملكة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 بتاريخ 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.73.416 الصادر في 14 من رجب 1393 (14 غشت 1973) باحداث وتعداد الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية للمملكة وتحديد عدد المستشارين الواجب انتخابهم في كل جماعة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار الصادر في 21 من شوال 1383 (6 مارس 1964) بتحديد النطاق البلدي لمدينة المحمدية ؛

وبناء على مداولة المجلس البلدي لمدينة المحمدية خلال دورته العادية المنعقدة في 7 شوال 1400 (19 غشت 1980) ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي لعين حرودة خلال دورته العادية المنعقدة في 7 شوال 1400 (19 غشت 1980) ؛

وباقتراح من وزير السكنى واعداد التراب الوطني وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز ووزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوسع النطاق البلدي لمدينة المحمدية طبقا لبيانات المخطط رقم 16.002 الملحق بأصل هذا المرسوم ، ويحدد بالخط المضلع الذي يمر بالنقط 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 والمعرف كما يلي :

تقع النقطة 1 في ملتقى شاطىء البحر مع الضفة اليسرى لمصب وادي نفيفيخ.

وفي النقطة 2 يلتقي الحد الشمالي الغربي للطريق الرئيسية رقم 36 مع الضفة اليسرى لوادي نفيفيخ.

ويمر الخط 1 – 2 بالضفة اليسرى للوادي المشار اليه أعلاه.

وأما النقط 3 و 4 و 5 و 6 و 7 فتعرف باحداثيات « لامبير شمال المغرب » التالية :

النقطة : 3 = X : 312.938
Y : 341.155

النقطة : 4 = X : 312.125
Y : 432.431

النقطة : 5 = X : 311.472
Y : 343.013

النقطة : 6 = X : 311.148
Y : 342.536

النقطة : 7 = X : 310.973
Y : 342.685

والنقط 3 و 4 و 5 و 6 و 7 تربط بينها خطوط مستقيمة.

ويتبع الخط 2 – 3 الحد الشمالي الغربي للطريق الرئيسية رقم 36 يحادي الخط 5 – 6 محور الطريق الثانوية رقم 107.

يمر الخط 7 – 8 بمحور الطريق الثانوية رقم 110.

وتعتبر النقطة 8 مكان التقاء محور الطريق الثانوية رقم 110 بامتداد محور الطريق الثلاثية رقم 1012.

ويتبع الخط 8 – 9 امتداد محور الطريق الثلاثية رقم 1012.

والنقطة 9 تقع في ملتقى امتداد محور الطريق الثلاثية 1012 مع شاطىء البحر.

ويصل الخط 9 – 1 بين النقطتين 9 و 1 ، عن طريق شاطىء البحر.

الفصل الثاني

يلغى القرار الوزيري الصادر في 21 من شوال 1383 (6 مارس 1964) المشار اليه أعلاه.

الفصل الثالث

يسند الى السلطات البلدية لمدينة المحمدية تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من جمادى الآخرة 1402 (12 ابريل 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.82.272 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لآيت السبع الصادر بالاذن لجماعة آيت السبع (اقليم فاس) في اقتناء ثلاث (3) قطع ارضية.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من شوال 1373 (25 يونيه 1954) بشأن املاك الجماعات القروية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.58.1341 الصادر في 25 من رجب 1378 (4 يبراير 1959) بتحديد كيفية تدبير شؤون الجماعات القروية ؛

وبناء على مقرر المجلس الجماعي لآيت السبع خلال جلسته المنعقدة في 17 من ذي الحجة 1400 (27 اكتوبر 1980) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعي لآيت السبع الصادر بتاريخ 17 من ذي الحجة 1400 (27 اكتوبر 1980) بالاذن لجماعة آيت السبع (اقليم فاس) في اقتناء ثلاث قطع ارضية يأتي بيانها في الجدول أسفله :

رقم القطعة في المخطط	اسماء الملاك	رقم الرسم العقاري او المطلب	المساحة	الثمن الاجمالي
	السادة :		(بالمتر المربع)	(بالدرهم)
1	حمو بن لحسن او سعيد	رسم عقاري رقم 6608/ف	7.628	133.490,00
2	موحا بن علي قرى ومن معه	مطلب رقم 15824/ف/7	9.605	168.087,50
4	لحسن عاشور		2.500	43.750,00
		المجموع :	19.733	345.327,50

الفصل الثاني. – ينجز هذا الاقتناء على اساس سبعة عشر درهما وخمسين سنتيما (17,50) للمتر المربع أي بثمن اجمالي قدره ثلاثمائة وخمسة واربعون الفا وثلاثمائة وسبعة وعشرون درهما وخمسون سنتيما (345.327,50).

الفصل الثالث. – يسند الى رئيس المجلس الجماعي لآيت السبع تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف ،
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.82.273 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لفاس الصادر بالاذن لجماعة فاس في التخلي بالمراضاة للغرفة الفلاحية لاقليم فاس عن قطعة ارضية من الملك الجماعي الخاص

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 اكتوبر 1921) بشأن الملك البلدي ، كما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدي ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على مقرر المجلس الجماعي لفاس خلال جلسته المنعقدة في 7 رجب 1401 (12 مايو 1981) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية وبعد استشارة وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعي لفاس الصادر في 7 رجب 1401 (12 مايو 1981) بالاذن لجماعة فاس في التخلي بالمراضاة للغرفة الفلاحية لاقليم فاس عن قطعة ارضية من الملك الجماعي الخاص تبلغ مساحتها نحو ستمائة وواحد وسبعين (671) مترا مربعا تفصل عن الرسم العقاري رقم 7620/ف.

وقد رسمت القطعة المذكورة بلون احمر في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

ينجز هذا التخلي بثمن اجمالي قدره ستة آلاف وسبعمائة وعشرة (6.710) درآهم.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعى لفاس تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف ،
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصرى.

مرسوم رقم 2.82.274 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعى لفاس الصادر بالاذن لجماعة فاس فى التخلى بالمراضاة لرابطة علماء المغرب بفاس عن قطعة ارضية من الملك الجماعى الخاص

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر فى 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعى ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 17 من صفر 1340 (19 اكتوبر 1921) بشأن الملك البلدى ، كما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيرى الصادر فى فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدى ، كما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على مقرر المجلس الجماعى لفاس خلال جلسته المنعقدة فى 7 رجب 1401 (12 مايو 1981) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية وبعد استشارة وزير المالية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعى لفاس الصادر فى 7 رجب 1401 (12 مايو 1981) بالاذن لجماعة فاس فى التخلى بالمراضاة لرابطة علماء المغرب بفاس عن قطعة ارضية من الملك الجماعى الخاص تبلغ مساحتها نحو خمسمائة (500) متر مربع تفصل عن الرسم العقارى رقم 7820/ف.

وقد رسمت القطعة المذكورة بلون اصفر فى المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثانى

ينجز هذا التخلى بثمن اجمالى قدره خمسة آلاف (5.000) درهم أى على أساس عشرة (10) دراهم للمتر المربع.

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعى لفاس تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف ،
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصرى.

مرسوم رقم 2.82.275 صادر فى 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعى للرباط الصادر بالاذن لجماعة الرباط فى التخلى بالمراضاة عن قطعتين أرضيتين مبنيتين من الملك الجماعى الخاص.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر فى 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعى ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 17 من صفر 1340 (19 اكتوبر 1921) بشأن الملك البلدى ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيرى الصادر فى فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدى ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.61.301 الصادر فى 24 من محرم 1383 (17 يونيه 1963) بالاذن فى التخلى لبعض الموظفين والاعوان المتعاقدين مع الدولة الاملاك التى يشغلونها ؛

وبناء على مقرر المجلس الجماعى للرباط خلال جلسته المنعقدة فى 25 من جمادى الآخرة 1401 (30 ابريل 1981) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية وبعد استشارة وزير المالية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعى للرباط الصادر فى 25 من جمادى الآخرة 1401 (30 ابريل 1981) بالاذن لجماعة الرباط فى التخلى بالمراضاة للسيد بنانى سميرس عن قطعتين أرضيتين مبنيتين من الملك الجماعى الخاص :

– الاولى تبلغ مساحتها نحو ثمانمائة واربعة عشر (814) مترا مربعا ويحمل مطلبها العقارى رقم 37183/ر ؛

– الثانية تبلغ مساحتها نحو ستة وستين (66) مترا مربعا ويحمل رسمها العقارى رقم 25140/ر.

وقد رسمت القطعتان المذكورتان بالمخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثانى

ينجز هذا التخلى (أرض وبناءات) بثمن اجمالى قدره مائة وسبعون الفا ومائة وعشرون درهما (170.120).

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعى للرباط تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصرى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.82.298 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لتاشرافت (اقليم خريبكة) الصادر بالاذن للجماعة القروية ان تتخلى مجانا للدولة (الملك الخاص) عن بقعة ارضية من الملك الجماعي الخاص.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من شوال 1373 (20 يونيه 1954) بشأن املاك الجماعات القروية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.58.1341 الصادر في 25 من رجب 1378 (4 يبراير 1959) بتحديد كيفية تدبير شؤون أملاك الجماعات القروية ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي لتاشرافت خلال جلسته المنعقدة في 3 ربيع الآخر 1400 (20 يبراير 1980) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ، وبعد استشارة وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعي لتاشرافت (اقليم خريبكة) الصادر في 3 ربيع الآخر 1400 (20 يبراير 1980) **بالاذن للجماعة** القروية ان تتخلى مجانا للدولة (الملك الخاص) عن بقعة أرضية من الملك الجماعي الخاص مساحتها نحو اربعة آلاف وخمسين (4.050) مترا مربعا بنيت فوقها مدرسة البراشوة.

وقد رسمت حدود القطعة المذكورة بلون أحمر في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يسند الى رئيس المجلس الجماعي لتاشرافت تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.82.299 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 أبريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لعين الشق الصادر بالاذن لجماعة عين الشق (عمالة الدار البيضاء) في التخلي بالمراضاة للشركة العامة العقارية عن قطعتين أرضيتين من الملك الجماعي الخاص.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 أكتوبر 1921) بشأن الملك البلدي ، كما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدي ، كما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على الاتفاقية المبرمة بين جماعة عين الشق والشركة العامة العقارية في اطار انجاز تجزئة بالحي الحسني والموافق عليها في 11 من ذي القعدة 1401 (11 شتنبر 1981) ؛

وبناء على مقرر المجلس الجماعي لعين الشق خلال جلسته المنعقدة في 4 شوال 1400 (16 غشت 1980) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية وبعد استشارة وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعي لعين الشق الصادر في 4 شوال 1400 (16 غشت 1980) بالاذن لجماعة عين الشق (عمالة الدار البيضاء) في التخلي بالمراضاة للشركة العامة العقارية عن قطعتين أرضيتين من الملك الجماعي الخاص تبلغ مساحتهما نحو مائة وسبعة وستين ألفا وخمسمائة وسبعة وثلاثين (167.537) مترا مربعا ويحمل رسماهما العقاريان رقم 12.506 ورقم 16.524.

وقد رسمت القطعتان المذكورتان بلون أحمر في المخطط المضاف الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

ينجز هذا التخلي (أرض وتجهيزات) بثمن اجمالي قدره أربعة ملايين وخمسمائة وثمانية وستون ألفا ومائة واثنان وثلاثون درهما واثنان وتسعون سنتيما (4.568.132,92).

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعي لعين الشق تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 أبريل 1982)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.82.805 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982) بالموافقة على مقرر المجلس الجماعي لمدينة مراكش الصادر بالاذن للمدينة في التخلي بالمراضاة لشركة محطة مراكش للنقل البري عن اربع قطع ارضية من الملك البلدي الخاص.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 اكتوبر 1921) بشأن الملك البلدي ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدي ، كما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على مداولات المجلس الجماعي لمدينة مراكش خلال جلساته المنعقدة بتاريخ 15 من جمادى الاولى 1397 و 13 من رمضان 1397 و 23 من جمادى الآخرة 1400 (4 مايو 1977 و 29 غشت 1977 و 28 ابريل 1980) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية وبعد استشارة وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على مقرر المجلس الجماعي لمدينة مراكش الصادر بعد مداولاته خلال جلساته المنعقدة في 15 من جمادى الاولى 1397 و 13 من رمضان 1397 و 23 من جمادى الآخرة 1400 (4 مايو 1977 و 29 غشت 1977 و 28 ابريل 1980) بالاذن للمدينة في التخلي بالمراضاة لشركة محطة مراكش للنقل البرى عن اربع قطع ارضية من الملك البلدي الخاص كائنة بباب دكالة.

وقد رسمت حدود القطع الارضية المذكورة بخط احمر في المخطط المضاف الى اصل هذا المرسوم وهي مفصلة في الجدول أسفله :

رقم القطعة في المخطط	رسمها العقاري	مساحتها
		(بالمتر المربع)
1	5898	10.285
2	5948	1.409
3	6272	452
4	غير محفظة	2.854
		15.000

الفصل الثاني

ينجز هذا التخلي بثمن قدره اربعون (40) درهما للمتر المربع أي بثمن اجمالي قدره ستمائة الف (600.000) درهم ويمثل هذا المبلغ مساهمة المدينة بنسبة 20 % في رأس مال الشركة المشار اليها في الفصل الاول اعلاه.

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعي لمدينة مراكش تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف ،

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية رقم 206.82 صادر في 27 من محرم 1402 (25 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.80.275 الصادر في 5 صفر 1401 (13 دجنبر 1980) بتحديد اختصاصات كتاب الدولة وبتأهيل الوزراء لتفويض امضائهم او بعض اختصاصاتهم الى كتاب الدولة التابعين لهم ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.61.095 الصادر في 9 رمضان 1380 (25 يبراير 1961) المتعلق بمسطرة الالحاق ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين اعضاء الحكومة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الحق التازي كاتب الدولة في الشؤون الخارجية الامضاء نيابة عن وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية ، على قرارات الالحاق المنصوص عليها في الفصل الثاني من المرسوم المشار اليه اعلاه رقم 2.61.95 المؤرخ بـ 9 رمضان 1380 (25 يبراير 1961).

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 8 محرم 1402 (6 نونبر 1981).

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1402 (25 نونبر 1981).

الامضاء : محمد بوستة.

قرار لوزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 268.82 صادر في 29 من ربيع الآخر 1402 (24 يبراير 1982) بتفويض الامضاء.

ان وزير الصيد البحري والملاحة التجارية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد العياشي ، رئيس قسم الشؤون الادارية والعامة ، الامضاء نيابة عن وزير الصيد البحري والملاحة التجارية ، على الاوامر بصرف النفقات وقبض الموارد المتعلقة بالوزارة المذكورة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 29 من ربيع الآخر 1402 (24 فبراير 1982)

الامضاء : بنسالم الصميلى.

قرار لوزير الداخلية رقم 17.82 صادر فى 9 ربيع الاول 1402 (5 يناير 1982) بتفويض السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.008 الصادر فى 2 رمضان 1381 (7 فبراير 1962) بشأن مهام وكلاء أسواق الجملة بالجماعات الحضرية ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر فى 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعى ولاسيما الفصلين 44 و 51 منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تفوض الى السيد كمال الكانونى ، عامل اقليم تطوان سلطة الموافقة على قرارات اعلان المنافسة التى يصدرها رؤساء المجالس بالاقليم قصد تجديد مهام وكلاء اسواق الجملة للفواكه والخضر واسواق الاسماك بالجماعات الحضرية الواقعة داخل حدود دائرة الاقليم المذكور.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 9 ربيع الاول 1402 (5 يناير 1982)

الامضاء : ادريس البصرى.

قرار لوزير الداخلية رقم 18.82 صادر فى 9 ربيع الاول 1402 (5 يناير 1982) بتفويض السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.008 الصادر فى 2 رمضان 1381 (7 فبراير 1962) بشأن مهام وكلاء أسواق الجملة بالجماعات الحضرية ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر فى 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعى ولاسيما الفصلين 44 و 51 منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تفوض الى السيد عبد الله الوزانى ، عامل عمالة المحمدية زناتة سلطة الموافقة على قرارات اعلان المنافسة التى يصدرها رؤساء المجالس بالعمالة قصد تجديد مهام وكلاء اسواق الجملة للفواكه والخضر واسواق الاسماك بالجماعات الحضرية الواقعة داخل حدود دائرة العمالة المذكورة.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 9 ربيع الاول 1402 (5 يناير 1982)

الامضاء : ادريس البصرى.

قرار لوزير الداخلية رقم 40.82 صادر فى 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.008 الصادر فى 2 رمضان 1381 (7 فبراير 1962) بشأن مهام وكلاء أسواق الجملة بالجماعات الحضرية ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر فى 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعى ولاسيما الفصلين 44 و 51 منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تفوض الى السيد مولودى بوسيف ، عامل اقليم الناضور سلطة الموافقة على قرارات اعلان المنافسة التى يصدرها رؤساء المجالس بالاقليم قصد تجديد مهام وكلاء اسواق الجملة للفواكه والخضر واسواق الاسماك بالجماعات الحضرية الواقعة داخل حدود دائرة الاقليم المذكور.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982)

الامضاء : ادريس البصرى

قرار لوزير الداخلية رقم 41.82 صادر فى 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.008 الصادر فى 2 رمضان 1381 (7 فبراير 1962) بشأن مهام وكلاء أسواق الجملة بالجماعات الحضرية ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر فى 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعى ولاسيما الفصلين 44 و 51 منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تفوض الى السيد الجيلالى محمد الصغير ، عامل اقليم سيدى قاسم سلطة الموافقة على قرارات اعلان المنافسة التى يصدرها رؤساء المجالس بالاقليم قصد تجديد مهام وكلاء اسواق الجملة للفواكه والخضر واسواق الاسماك بالجماعات الحضرية الواقعة داخل حدود دائرة الاقليم المذكور.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982)

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم 42.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.008 الصادر في 2 رمضان 1381 (7 يبراير 1962) بشأن مهام وكلاء أسواق الجملة بالجماعات الحضرية ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ولاسيما الفصلين 44 و 51 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تفوض الى السيد محمد الكراوي ، عامل اقليم ا لجديدة سلطة الموافقة على قرارات اعلان المنافسة التي يصدرها رؤساء المجالس بالاقليم قصد تجديد مهام وكلاء اسواق الجملة للفواكه والخضر واسواق الاسماك بالجماعات الحضرية الواقعة داخل حدود دائرة الاقليم المذكور.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982)

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم 43.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.008 الصادر في 2 رمضان 1381 (7 يبراير 1962) بشأن مهام وكلاء أسواق الجملة بالجماعات الحضرية ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ولاسيما الفصلين 44 و 51 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تفوض الى السيد محمد بناني ، عامل اقليم الصويرة سلطة الموافقة على قرارات اعلان المنافسة التي يصدرها رؤساء المجالس بالاقليم قصد تجديد مهام وكلاء اسواق الجملة للفواكه والخضر واسواق الاسماك بالجماعات الحضرية الواقعة داخل حدود دائرة الاقليم المذكور.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982)

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم 44.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.008 الصادر في 2 رمضان 1381 (7 يبراير 1962) بشأن مهام وكلاء أسواق الجملة بالجماعات الحضرية ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ولاسيما الفصلين 44 و 51 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تفوض الى السيد محمد الدخيسي ، عامل اقليم سطات سلطة الموافقة على قرارات اعلان المنافسة التي يصدرها رؤساء المجالس بالاقليم قصد تجديد مهام وكلاء اسواق الجملة للفواكه والخضر واسواق الاسماك بالجماعات الحضرية الواقعة داخل حدود دائرة الاقليم المذكور.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982)

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم 45.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.008 الصادر في 2 رمضان 1381 (7 يبراير 1962) بشأن مهام وكلاء أسواق الجملة بالجماعات الحضرية ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ولاسيما الفصلين 44 و 51 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تفوض الى السيد محمد العلج ، عامل اقليم آسفي سلطة الموافقة على قرارات اعلان المنافسة التي يصدرها رؤساء المجالس بالاقليم قصد تجديد مهام وكلاء اسواق الجملة للفواكه والخضر واسواق الاسماك بالجماعات الحضرية الواقعة داخل حدود دائرة الاقليم المذكور.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982)

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم 280.82 صادر في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) بتفويض السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.008 الصادر في 2 رمضان 1381 (7 يناير 1962) بشأن مهام وكلاء أسواق الجملة بالجماعات الحضرية ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ولاسيما الفصلين 44 و 51 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تفوض الى السيد مصطفى قميحة ، عامل اقليم تازة سلطة الموافقة على قرارات اعلان المنافسة التي يصدرها رؤساء المجالس بالاقليم قصد تجديد مهام وكلاء اسواق الجملة للفواكه والخضر واسواق الاسماك بالجماعات الحضرية الواقعة داخل حدود دائرة الاقليم المذكور.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982)

الامضاء : ادريس البصري.

نظام المياه

اعلانات باجراء ابحاث

بموجب قرار اصدره وزير التجهيز رقم 446.82 صادر في 3 جمادى الآخرة 1402 (29 مارس 1982) سيجرى بدائرة تيسة (اقليم تاونات) بحث في مشروع الترخيص للسيد الحسين الكعل في أخذ الماء بواسطة مضخة من وادي الليين ، ويبلغ الصبيب المستمر المنوى أخذه ثلاثة (3) ليترات في الثانية ، من أجل سقي الملك المدعو « مسدونة الواد الشك » مساحته 6 هكتارات ، الكائن بدائرة تيسة.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة تيسة ، اقليم تاونات.

بموجب قرار اصدره وزير التجهيز رقم 472.82 صادر في 10 جمادى الآخرة 1402 (5 ابريل 1982) سيجرى بدائرة صفرو بحث في مشروع الترخيص للسيد مولود لعباري في أخذ الماء بواسطة مضخة من طبقة الارض المائية ، بئر واحد ، ويبلغ الصبيب المستمر المنوى أخذه ستة (6) ليترات في الثانية من أجل سقي الملك المدعو « بلعناصر » مساحته 12 هكتارا ، الكائن بالعنوصر ، قيادة صفرو.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة صفرو ، اقليم فاس.

***

بموجب قرار اصدره وزير التجهيز رقم 473.82 صادر في 10 جمادى الآخرة 1402 (5 ابريل 1982) سيجرى بدائرة صفرو بحث في مشروع الترخيص للسيدين عبد اللطيف بن احمد لحلو والبشير بن العربي بوطالب في أخذ الماء بواسطة مضخة من طبقة الارض المائية ، بئر واحد ، ويبلغ الصبيب المستمر المنوى اخذه ليتر ونصف (1،5) في الثانية ، من اجل سقي الملك المدعو « بلعناصر » مساحته 30 هكتارا ، الكائن بلعناصر ، قيادة ابن يوسى.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة صفرو ، اقليم فاس.

قرار لوزير الداخلية رقم 474.82 صادر في 12 من جمادى الآخرة 1402 (7 أبريل 1982) بالموافقة على قرار عامل اقليم الخميسات المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاحد آيت ميمون.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيه 1960) والمتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ووفق على قرار عامل اقليم الخميسات المتضمن اقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاحد آيت ميمون (المخطط رقم 10.721).

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من جمادى الآخرة 1402 (7 أبريل 1982)

الامضاء : ادريس البصري.

***

قرار عامل اقليم الخميسات صادر في 3 ربيع الآخر 1402 (29 يناير 1982) المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاحد آيت ميمون.

ان عامل اقليم الخميسات ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيه 1960) والمتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على موافقة مدير الفلاحة (الممثل المحلي لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي) ؛

وبناء على رأي المجلس الجماعي لاحد آيت ميمون أثناء جلستيه المنعقدتين في 22 من جمادى الآخرة 1401 (27 أبريل 1981) و 16 من صفر 1402 (14 دجنبر 1981) ؛

وبناء على نتائج البحث المجرى من تاريخ 2 رجب 1401 (7 مايو 1981) الى تاريخ 7 شعبان 1401 (10 يونيه 1981) بمقر الجماعة ،

يقرر ما يلي :

فصل فريد

اقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاحد آيت ميمون (المخطط رقم 10.721) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بالخميسات في 3 ربيع الآخر 1402 (29 يناير 1982)

الامضاء : البشير الودغيري.

قرار للامين العام للحكومة رقم 409.82 صادر في 26 من جمادى الاولى 1402 (22 مارس 1982) بتعيين طبيبين عضوين في لجنتين تقنيتين لتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » .

ان الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيه 1967) بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين »والاطباء « المبرزين » كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليوز 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 المشار اليه اعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونية 1967) بمثابة قانون ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفقرة الرابعة من الفصل الرابع منه ؛

وبناء على القرار الوزيري رقم 693.67 الصادر في 20 دجنبر 1967 ، بتعيين بعض الاطباء في اللجان التقنية الخاصة بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ، كما وقع تغييره بالقرار رقم 1291.75 الصادر في 17 من شوال 1395 (23 اكتوبر 1975) ؛

وباقتراح من المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين الدكتوران :

1 – عبد الرفيع بناني عضوا في اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » في أمراض الفم ، خلفا للدكتور ادريس الشرايبي ؛

2 – ادريس الحبابي تنير ، عضوا في اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » في امراض النساء والتوليد ، خلفا للدكتور مصطفى بنسليمان.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من جمادى الاولى 1402 (22 مارس 1982)

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 285.82 صادر في 29 من ربيع الآخر 1402 (24 يبراير 1982) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة اطباء القطاع الخاص المخولين صفة اطباء « مختصين ».

ان الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيه 1967) بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليوز 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 المشار اليه اعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونية 1967) بمثابة قانون ولاسيما الفصلين الاول والثاني منه ؛

وبناء على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء المختصين في الجراحة العامة بتاريخ 13 يناير 1978 الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وبعد موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وبناء على الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة الممنوح للدكتور عز الدين الخطيب بمراكش بتاريخ 28 يناير 1982 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يقيد الدكتور عز الدين الخطيب في قائمة اطباء القطاع الخاص المخولين صفة اطباء « مختصين » في الجراحة العامة.

الفصل الثاني

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من ربيع الآخر 1402 (24 يبراير 1982)

الامضاء : عباس القيسي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3558 بتاريخ 30 من صفر 1401 (7 يناير 1981) صفحة رقم 14

مرسوم رقم 2.80.696 بتاريخ 14 من محرم 1401 (22 نونبر 1980) بالاعلان انه من المصلحة العمومية تعديل مخطط المسلك الثلاثي رقم 1803 من واويزغت الى زاوية احنصال بين النقطتين الكيلومتريتين 27 + 56 ، 776 و 39 + 600 وتنزع بموجبه ملكية الاراضي اللازمة لهذه الغاية (اقليم ازيلال).

بدلا من :

الفصل الثاني. – .....

رقم القطعة	اسم الملك ومساحته التقريبية	اسماء وعناوين الملاك أو المفروض انهم الملاك
15	غير محفظ ، 2 آ – 5 س	باسو أوناصر

يقرأ :

الفصل الثاني. – .....

رقم القطعة	اسم الملك ومساحته التقريبية	اسماء وعناوين الملاك أو المفروض انهم الملاك
15	غير محفظ ، 2 آ – 50 س	باسو أوناصر

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 82.404 صادر في 23 من ربيع الآخر 1402 (18 فبراير 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1184.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 فبراير 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 633.75 بتاريخ 25 من ربيع الآخر 1395 (7 مايو 1975) بتحديد كيفيات اجراء امتحان التخرج من المراكز التربوية الجهوية ؛

وبناء على محضر لجنة المعادلات بين الشهادات بتاريخ 25 دجنبر 1981 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة شهادة النجاح في امتحان التخرج من المراكز التربوية الجهوية المنصوص عليها في القرار رقم 633.75 المشار اليه اعلاه قصد ولوج اطار أساتذة السلك الاول ، شهادة صلاحية لوظيفة مدرس في المرحلة الاولى من التعليم الثانوي المسلمة من المدرسة العليا للمعلمين بنواكشوط ، بالجمهورية الموريتانية مشفوعة بتكوين لمدة سنتين بالمركز التربوي الجهوي.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح شتنبر 1981.

وحرر بالرباط في 23 من ربيع الآخر 1402 (18 فبراير 1982).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 82.405 صادر في 23 من ربيع الآخر 1402 (18 فبراير 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1184.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 فبراير 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 633.75 بتاريخ 25 من ربيع الآخر 1395 (7 مايو 1975) بتحديد كيفيات اجراء امتحان التخرج من المراكز التربوية الجهوية ؛

وبناء على محضر لجنة المعادلات بين الشهادات بتاريخ 8 اكتوبر 1981 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة شهادة النجاح في امتحان التخرج من المراكز التربوية الجهوية المنصوص عليها في القرار رقم 633.75 المشار اليه اعلاه قصد ولوج اطار اساتذة السلك الاول الشهادات الآتية :

– دبلوم نهاية الدروس في الرسم والفنون التطبيقية مشفوع بالدبلوم التقني المسلم من فرنسا ؛

– شهادة التدريب في ميدان الاخراج السمعي البصري المسلمة من المديرية العامة للعلاقات الثقافية العلمية والتقنية بوزارة الشؤون الخارجية الفرنسية مشفوعة بشهادة الباكالوريا للتعليم الثانوي او ما يعادلها ؛

– شهادة النجاح في السنة الثانية من الاجازة في الفلسفة والآداب « شعبة البيداغوجية » المسلمة من كلية الفلسفة وعلوم التربية بمدريد ، اسبانيا ، مشفوعة بشهادة الباكالوريا للتعليم الثانوي او ما يعادلها.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 16 شتنبر 1977.

وحرر بالرباط في 23 من ربيع الآخر 1402 (18 فبراير 1982).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 82.401 صادر في 23 من جمادى الاولى 1402 (19 مارس 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1184.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 فبراير 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 25 دجنبر 1981 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يقبل لمعادلة شهادة الاجازة التعليمية لولوج اطار أساتذة السلك الثاني من التعليم الثانوي ، الشهادات التالية :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

– دبلوم مسلم من مدرسة أساتذة التعليم التقني بمدينة مودلنيخ بالنمسا ؛

– دبلوم الدولة للمربين المتخصصين مسلم من أكاديمية بوردو بالجمهورية الفرنسية.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح شتنبر 1981.

وحرر بالرباط في 23 من جمادى الاولى 1402 (19 مارس 1982)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 82.402 صادر في 23 من جمادى الاولى 1402 (19 مارس 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

ان وزير التربية الوطنية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليوز 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المعادلة بين الرتب الجامعية والشهادات والاجازات والشهادات المدرسية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17 من صفر 1379 (27 غشت 1959) بتحديد شروط ومسطرة منح المعادلات بين الشهادات ؛

وبناء على المرسوم رقم 1184.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 يناير 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.455 بتاريخ 25 من شوال 1398 (28 شتنبر 1978) بشأن المدارس العليا للاساتذة ولاسيما الفصل 18 منه ؛

وبناء على محضر لجنة المعادلات بين الشهادات بتاريخ 25 دجنبر 1981 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة الشهادة الجامعية للدراسات العلمية قصد ولوج السنة الثالثة من المدرسة العليا للاساتذة الشهادات التالية :

– شهادة النجاح في السنة الثانية بكلية البيولوجيا بجامعة بوخارست برومانيا مشفوعة بالباكالوريا ؛

– شهادة السنة الثالثة المسلمة من معهد الحسن الثاني للزراعة والبيطرة.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من 16 شتنبر 1981.

وحرر بالرباط في 23 من جمادى الاولى 1402 (19 مارس 1982)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 82.420 صادر في 3 جمادى الآخرة 1402 (29 مارس 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1199.66 بتاريخ 18 من ذي الحجة 1386 (30 مارس 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بالموظفين الاداريين بوزارة التربية الوطنية ؛

وبناء على محضر لجنة المعادلات بين الشهادات بتاريخ 27 نونبر 1974 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة شهادة مستشار في التوجيه المدرسي والجامعي المسلمة من طرف مركز تكوين المستشارين في التوجيه المدرسي والجامعي :

الشهادة المسلمة بعد سنة من التكوين من لدن المعهد الدولي لتخطيط التربية بباريس مشفوعة بسنتين دراسيتين بالمعهد الدولي للادارة العمومية بباريس.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يوليوز 1973.

الفصل الثالث

ينسخ هذا القرار ويعوض قرار وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 74.78 بتاريخ 14 من صفر 1398 (24 يناير 1978) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وحرر بالرباط في 3 جمادى الآخرة 1402 (29 مارس 1982).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 82.457 بتاريخ 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التعيين بناء على الشهادات في سلك مهندسي التطبيق.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ، كما وقع تتميمه ؛

وبعد مصادقة كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة الشهادات التي يتأتى بها التعيين بناء على الشهادات في سلك مهندسي التطبيق المنصوص عليها في الفصل II الفقرة الاولى من المرسوم الملكي المشار اليه اعلاه المؤرخ في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) :

– درجة مهندس صناعي (شعبة الطاقة النووية) المسلمة من طرف المعهد العالي الصناعي للدولة ببروكسيل ببلجيكا.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يناير 1981.

وحرر بالرباط في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 82.348 صادر في فاتح جمادى الاولى 1402 (26 يبراير 1982) باجراء مباراة لتوظيف اعوان الخدمة بكلية العلوم بوجدة.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 67.213.3 الصادر في 11 أكتوبر 1967 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك اعوان الخدمة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية العلوم بوجدة مباراة لتوظيف عونين للخدمة (2) ابتداء من 17 مايو 1982.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى كلية العلوم بوجدة قبل 7 مايو 1982.

وحرر بالرباط في فاتح جمادى الاولى 1402 (26 يبراير 1982)

عن وزير التربية الوطنية :

الكاتب العام ،

الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 82.363 صادر في 27 من ربيع الآخر 1402 (22 يبراير 1982) باجراء مباراة لتوظيف اعوان الخدمة بكلية الآداب والعلوم الانسانية بالدار البيضاء.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 67.213.3 الصادر في 11 أكتوبر 1967 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك اعوان الخدمة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية الآداب والعلوم الانسانية بالدار البيضاء مباراة لتوظيف ثمانية (8) اعوان للخدمة ابتداء من 16 مايو 1982.

ويحتفظ بمنصبين اثنين (2) للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى كلية الآداب والعلوم الانسانية بالدار البيضاء قبل 6 مايو 1982.

وحرر بالرباط في 27 من ربيع الآخر 1402 (22 يبراير 1982)

عن وزير التربية الوطنية :

الكاتب العام ،

الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 82.296 صادر في 9 ربيع الآخر 1402 (4 يبراير 1982) باجراء مباراة لتوظيف اعوان التنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 81.248.3 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك اعوان التنفيذ ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش ابتداء من 27 مايو 1982 مباراة لتوظيف عـون واحـد (1) للتنفيـذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة).

الفصل الثانى

يجب ان تصل طلبات الترشيح الـى كليـة العلـوم القانونيـة والاقتصادية والاجتماعية بمراكش قبل 17 مايو 1982.

وحرر بالرباط فى 9 ربيع الآخر 1402 (4 يبراير 1982)

الامضاء : جمال الدين الكراوى.

الكاتب العام ،

الامضاء : جمال الدين الكراوى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 543.82 صادر في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) باجراء مباراة لتوظيف محضرين للمختبر بكلية الآداب والعلوم الانسانية بفـاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيـع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقـع تغييره وتتميمـه ؛

وبناء على قرار وزير التربية الوطنية رقم 481.78 بتاريخ 8 جمادى الآخرة 1398 (16 مايو 1978) بتحديد نظام المباراة الخاصة بتوظيف محضرين بالمختبرات المدرسية والجامعية ،

يقرر ما يلـي :

الفصل الاول

تنظم كلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس مباراة لتوظيف أربعة (4) محضرين للمختبر ابتداء من 14 مايو 1982.

ويحتفظ بمنصب واحد (1) للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى كلية الآداب والعلوم الانسانيـة بفـاس قبل 4 مايو 1982.

وحرر بالرباط في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982)

عن وزير التربية الوطنية :

الكاتب العام ،

الامضاء : جمال الدين الكراوى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 544.82 صادر في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) باجراء مباراة لتوظيف عون عمومي واحد (1) من الصنف الرابع بكلية الآداب والعلوم الانسانية بفـاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيـع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانـات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمـه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 127.70 الصادر في 21 يبراير 1970 بتنظيم المباريات والامتحانات الخاصة بولوج اصناف سلك الاعوان العموميين ،

يقرر ما يلـي :

الفصل الاول

تنظم كلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس مبـاراة لـتوظيف عـون عمومي واحد (1) من الصنف الرابع ابتداء من 14 مايو 1982.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى كلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس قبل 4 مايو 1982.

وحرر بالرباط في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982)

عن وزير التربية الوطنية :

الكاتب العام ،

الامضاء : جمال الدين الكراوى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 547.82 صادر في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيـذ (فرع الـضرب علـى الآلـة الكـاتبة) بكليـة الآداب والعلوم الانسانية بفـاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيـع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانـات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمـه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.248.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيـذ ،

يقرر ما يلـي :

الفصل الاول

تجرى بكلية الآداب والعلوم الانسانية بفـاس مبارتين لتوظيف ثمانية (8) أعوان للتنفيـذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) ابتداء من 14 مايو 1982.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين الاحرار المثبتين انهم مـن مستوى نهاية السنة الثالثة من التعليم الثانوي ويخصص لهذه المباراة أربعة (4) مناصب.

ويحتفظ بمنصبين اثنين (2) للمرشحين من قدماء المقاومين.

وتفتح المباراة الثانية في وجه المرشحين الموظفين واعوان الادارات العمومية الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية ويخصص لهذه المباراة أربعة (4) مناصب.

الفصل الثانى

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية الآداب والعلوم الانسانية بفـاس قبل 4 مايو 1982.

وحرر بالرباط في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982)

عن وزير التربية الوطنية :

الكاتب العام ،

الامضاء : جمال الدين الكراوى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 545.82 صادر في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982) باجراء مبارتين لتوظيف كتاب الادارة العمومية (فرع الادارة) بكلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.250.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك كتاب الادارات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بكلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس مبارتين لتوظيف خمسة (5) كتاب للادارة العمومية (فرع الادارة) ابتداء من 14 مايو 1982.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين الاحرار المثبتين متابعة دروس السنة السادسة من التعليم الثانوي بكاملها. ويخصص لهذه المباراة ثلاثة (3) مناصب.

ويحتفظ بمنصب واحد (1) للمرشحين من قدماء المقاومين.

وتفتح المباراة الثانية في وجه الموظفين أو أعوان الادارات العمومية الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية. ويخصص لهذه المباراة منصبين اثنين (2).

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس قبل 4 مايو 1982.

وحرر بالرباط في 4 جمادى الآخرة 1402 (30 مارس 1982)

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 546.82 صادر في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) باجراء مبارتين لتوظيف كتاب الادارة العمومية (فرع الادارة) بالمعهد العلمي بالرباط.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.250.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك كتاب الادارات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بالمعهد العلمي بالرباط مبارتين لتوظيف كاتبين اثنين (2) للادارة العمومية (فرع الادارة) ابتداء من 24 مايو 1982.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين الاحرار المثبتين متابعة دروس السنة السادسة من التعليم الثانوي بكاملها. ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

وتفتح المباراة الثانية في وجه الموظفين أو أعوان الادارات العمومية الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية. ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى المعهد العلمي بالرباط قبل 14 مايو 1982.

وحرر بالرباط في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982)

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 549.82 صادر في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) باجراء مباراة لتوظيف عون عمومي واحد من الصنف الثاني بالمعهد العلمي بالرباط.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 127.70 الصادر في 21 يبراير 1970 بتنظيم المباريات والامتحانات الخاصة بولوج مختلف أصناف سلك الاعوان العموميين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ينظم المعهد العلمي بالرباط مباراة لتوظيف عون عمومي واحد (1) من الصنف الثاني ابتداء من 24 مايو 1982.

التخصص : سائق مصلح الاعطاب.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى المعهد العلمي بالرباط قبل 14 مايو 1982.

وحرر بالرباط في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982)

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 548.82 صادر في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) باجراء مباراة لتوظيف عون واحد للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) باللغة العربية بالمعهد العلمي بالرباط.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.248.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ينظم المعهد العلمي بالرباط مباراة لتوظيف عون واحد (1) للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) باللغة العربية ابتداء من 24 مايو 1982.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى المعهد العلمي بالرباط قبل 14 مايو 1982.

وحرر بالرباط في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982)

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 552.82 صادر في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982) باجراء مباراة لتوظيف عون واحد للخدمة بالمعهد العلمي بالرباط.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.213.67 الصادر في 11 أكتوبر 1967 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان الخدمة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ينظم المعهد العلمي بالرباط مباراة لتوظيف عون واحد (1) للخدمة ابتداء من 24 مايو 1982.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى المعهد العلمي بالرباط قبل 14 مايو 1982.

وحرر بالرباط في 5 جمادى الآخرة 1402 (31 مارس 1982)

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

وزارة المالية

قرار لوزير المالية رقم 403.82 صادر في 11 من جمادى الاولى 1402 (8 مارس 1982) بتطبيق احكام المرسوم الملكي رقم 1180.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 يناير 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بهيئة التفتيشية العامة للمالية.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1180.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 يناير 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بهيئة التفتيشية العامة للمالية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة السيد كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة الاجازة في الحقوق قصد ولوج درجة مفتش المالية المنصوص عليها في الفصل الثالث (الفقرة الثانية) من المرسوم الملكي رقم 1180.66 بتاريخ 22 من شوال 1386 (9 مارس 1967) المشار اليه اعلاه ، شهادة دبلوم السلك العادي للدراسات بالمدرسة الوطنية للادارة العمومية.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح نونبر 1980.

وحرر بالرباط في 11 من جمادى الاولى 1402 (8 مارس 1982)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

قرار لوزير المالية رقم 458.82 صادر في 11 من جمادى الاولى 1402 (8 مارس 1982) يقضي بتحديد معادلة دبلوم الدراسات العليا المختصة في التقنيات البنكية والمالية المسلمة من طرف جامعة العلوم القانونية السياسية والاجتماعية بستراسبورغ.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1191.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة المالية ولاسيما الفصل 13 منه ؛

وبعد مصادقة كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ؛

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يقبل لمعادلة الشهادة المنصوص عليها في الفصل 13 (الفقرة الثانية) من المرسوم الملكي رقم 1.191.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) قصد ولوج اطار مفتشي وزارة المالية (السلم 10) :

دبلوم الدراسات العليا المختصة في التقنيات البنكية والمالية المسلم من طرف جامعة العلوم القانونية السياسية والاجتماعية بستراسبورغ ، مشفوعا بدبلوم معهد الدراسات السياسية (الشعبة الاقتصادية والمالية) المعهد الدراسات السياسية بستراسبورغ.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح شتنبر 1979.

وحرر بالرباط في 11 من جمادى الاولى 1402 (8 مارس 1982)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة البريد والمواصلات

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 433.82 صادر في 28 من جمادى الاولى 1402 (24 مارس 1982) حول اجراء مباراة لتوظيف سعاة البريد.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار رقم 920.78 الصادر في 7 مارس 1978 بتنظيم المباريات الخاصة بتوظيف سعاة البريد ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ستجرى يوم 8 غشت 1982 مباراة لتوظيف مائة وسبعين (170) ساع للبريد ويحتفظ باثنين واربعين (42) منصبا للمرشحين من قدماء المقاومين توزع هذه المناصب على المراكز الآتية : الدار البيضاء : 15 ، مراكش : 11 و 144 منصبا لباقي الاقاليم الاخرى.

الفصل الثاني

يمكن ان تودع طلبات الترشيح الى غاية زوال 3 يوليوز 1982 وهو آخر أجل.

الفصل الثالث

يتم تعيين المرشحين الناجحين للعمل بمختلف المؤسسات البريدية والبرقية ، والهاتفية التابعة للمندوبية التي جرت بها المباراة.

وحرر بالرباط في 28 من جمادى الاولى 1402 (24 مارس 1982)

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 550.82 صادر في 11 من جمادى الآخرة 1402 (6 أبريل 1982) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين أعوان الحراسة.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تتميمه وتغييره ؛

وبناء على قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 915.78 الصادر في 27 من ربيع الاول 1398 (7 مارس 1978) بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية الخاصة بتعيين أعوان الحراسة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

سينظم يوم 27 يونيه 1982 بالرباط امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين ثلاثين (30) عونا للحراسة.

الفصل الثاني

يمكن أن تودع طلبات الترشيح الى غاية زوال يوم 29 مايو 1982 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 11 من جمادى الآخرة 1402 (6 أبريل 1982)

وزير البريد والمواصلات بالنيابة ،

الامضاء : المنصوري بن علي.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 551.82 صادر في 11 من جمادى الآخرة 1402 (6 أبريل 1982) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين أعوان عموميين من الصنف الثاني.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تتميمه وتغييره ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 127.70 الصادر في 21 فبراير 1970 بتنظيم المباريات والامتحانات الخاصة بولوج مختلف أصناف سلك الاعوان العموميين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

سيجرى في 27 و 28 يونيه 1982 بالرباط امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين تسعة (9) أعوان عموميين من الصنف الثاني.

الاختصاص :

ميكانيكي مصلح للعطب ..... 2 ؛
ميكانيكي ميكانغرافي ..... 1 ؛
بناء ..... 2 ؛
كهربائي ..... 2 ؛
صباغ ..... 1 ؛
مطاك ..... 1 .

الفصل الثاني

يمكن ايداع طلبات الترشيح الى غاية زوال يوم 29 مايو 1982 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 11 من جمادى الآخرة 1402 (6 أبريل 1982)

وزير البريد والمواصلات بالنيابة ،

الامضاء : المنصوري بن علي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 456.82 صادر في 13 من جمادى الاولى 1402 (10 مارس 1982) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف المباشر في سلك مهندسي التطبيق.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفصل 11 الفقرة الاولى منه ؛

وبعد مصادقة كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان اللائحة المشار اليها في الفصل 11 (الفقرة الاولى) من المرسوم المبين أعلاه بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) تحدد كما يلي :

شهادة مهندس صناعي المسلمة من طرف المعهد العالي الصناعي ليبجوي ببلجيكا ، مشفوعة بشهادة الباكالوريا للتعليم الثانوي أو بدبلوم يعادلها.

الفصل الثاني

يسري مفعول هذا القرار ابتداء من 4 يوليوز 1980.

وحرر بالرباط في 13 من جمادى الاولى 1402 (10 مارس 1982).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.